الفصل الثامن

مصر والرأسمالية المتوحشة

obeikandl.com

obeikandl.com

شاءت إرادة " الله " الخالق – سبحانه وتعالى – أن يكون موقع مصر الجغرافى فريدا وعجيبا، حيث يتكون هذا الموقع من الركن الشمالى الشرقى من قارة أفريقيا ، والركن الشمالى الغربى من قارة آسيا . هذا الموقع الجغرافى أثار قريحة عالم الجغرافيا الدكتور / جمال حمدان – غفر الله له – وجعله يؤلف كتابا بعنوان " شخصية مصر " دراسة فى عبقرية المكان . هذا الموقع الجغرافى الفريد أضفى على مصر مميزات عديدة أهمها : أنها ملتقى قارات العالم ، وطريق قصير للتجارة بين الدول المختلفة خاصة بعد حفر قناة السويس ، بالإضافة إلى أن مصر تستيقظ فى الوقت الذى تتهيأ فيه دول شرق الكرة الأرضية للنوم ، وتنام مصر فى الوقت الذى تتهيأ فيه دول غرب الكرة الأرضية للاستيقاظ .

وبجانب هذه المميزات العديدة لموقع مصر الجغرافى ، فإن هذا الموقع جعل مصر مطمع جميع القوى ، والإمبراطوريات على مر التاريخ ، ابتداء من الهكسوس ، فالبطالمة ، فالرومان ، والفرس،..... ، وأخيرا فرنسا ، ثم انجلترا ، التى ظلت تحتل مصر لمدة سبعين عاما ، وقبيل رحيلها عن مصر وضعت على حدودها الشرقية أخطر قاعدة استعمارية استيطانية وهى "إسرائيل" .

لقد تعرضت مصر عبر تاريخها الطويل للنهب الاقتصادى من جانب كل هذه القوى الاستعمارية المتتابعة . وعندما اضطر الاستعمار أن يرحل بجنوده عن مصر عام 1954م، أعلن عليها الحرب السياسية ، والاقتصادية ، والعسكرية ، حتى كان انتصار رمضان/ أكتوبر1973م . خلال هذه الفترة تم استنزاف مصر اقتصاديا فى حروب متتابعة خسرت فيها مصر الأموال والرجال ، وتعطلت التنمية الاقتصادية تماما ، فلا صوت يعلو

صوت المعركة . وعندما وقعت مصر معاهدة السلام عام 1979م ، كان الوضع الاقتصادى فى مصر متردياً للغاية .

وفى سبيل الخروج من هذا الوضع الاقتصادى المتردى طبقت مصر برنامجا للإصلاح الاقتصادى الشامل منذ بداية التسعينيات من القرن العشرين ، وقد تطلب تنفيذ هذا البرنامج أن تلجأ مصر إلى صُندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى ، طلبا للمساعدة فى حل المشكلات الاقتصادية ، والاختلالات الهيكلية التى يعانى منها الاقتصاد المصرى . ومن المعروف أن كل من يطلب المساعدة من صندوق النقد الدولى والبنك الدولى عليه أن يلتزم بتنفيذ كل ما يطلب منه . لذلك التزمت مصر بما طلبه صُندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى ، ونفذت برامج التثبيت ، والتكييف الهيكلى التى يتم وصفها للدول النامية لعلاج المشكلات الاقتصادية التى تعانى منها .

وقد علمنا مما سبق ذكره فى الفصل الثاني ، أن برامج التثبيت والتكييف الهيكلى نابعة من فكر المدرسة النيوكلاسيكية بشقيها : المدرسة النقدية ومدرسة جانب العرض ، حيث تغلغل أنصار هذه المدرسة وأصبحت لهم السيطرة الكاملة على المؤسسات الدولية ، وخاصة صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى .

لقد نفذت مصر كل ما طلب منها فى برامج التثبيت والتكييف الهيكلى ، دون أن يكون لديها الاستعداد التام لمواجهة الآثار السلبية الناتجة عن تطبيق هذه البرامج ، سواء كان هذا الاستعداد فى القوانين ، أو المؤسسات التى تضبط السوق ، وتحمى المنافسة . وترجع استجابة مصر لكل ما طلبه صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى إلى أن عددا من المسئولين عن إدارة الاقتصاد فى مصر لديهم إيمان كامل بهذه البرامج ، وما تحتويه من أفكار اقتصادية ، حيث إن هؤلاء المسئولين كانوا فى بعثات علمية فى الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول الرأسمالية ، بل إن بعضهم كان ومازال يعمل مستشارا فى صندوق النقد الدولى . وقد أطلق البعض على هؤلاء المسئولين المصريين لقب " المحافظين المصريين الجدد " لأنهم أكثر ايمانا بالمبادئ الرأسمالية من أهل الغرب أنفسهم .

لقد طبق هؤلاء المسئولون المصريون مطالب صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى كما هى دون أى تعديل ، يجعلها مناسبة لخصوصية الاقتصاد المصرى ، وظروفه السياسية والاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية . ولقد أدى هذا التطبيق العشوائي لبرامج التثبيت والتكييف الهيكلي إلى آثار سلبية عميقة على النواحي الاجتماعية والاقتصادية في مصر ، نوضح بعضها في المباحث الأربعة التالية :

1- **المبحـث الأول : النظام الضريبى فى مصر ، وسحق الطبقة المتوسطة**.

2- **المبحث الثانى : الخصخصة ، ودورها فى تخريب الاقتصاد المصرى**.

3- **المبحث الثالث : فوضى المرتبات والأجور فى مصر** .

4- **المبحث الربـع : ما بعد الخصخصة** .

فتعال أيها القارئ نواصل الإبحار فى قصة الرأسمالية المرعبة ... حتى النهاية !

obeikandl.com

obeikandl.com

المبحث الأول

النظام الضريبى فى مصر وسحق الطبقة المتوسطة

لقد سيطر المحافظون المصريون الجدد ورجال الأعمال على الحكومة ، ومجلس الشعب ومجلس الشورى ، وهم جميعا من المؤيدين لجعل النظام الضريبى أقل عبئا على الأغنياء ورجال الأعمال ، مع توسيع قاعدة المجتمع الضريبى بحيث يغطى أكبر عدد ممكن من الممولين المحتملين من الطبقة المتوسطة . من أجل تحقيق هذا الهدف ، تم تخفيض سعر الضريبة على الدخل ، وتم استحداث الضريبة العامة على المبيعات ، وأخيراً استحداث الضريبة العقارية . لذلك يمكن القول أن النظام الضرائبى فى مصر – بعد الإصلاح الاقتصادى – يساهم بدرجة عالية فى سحق الطبقة المتوسطة لصالح حفنة من الأغنياء ورجال الأعمال .

لقد أشارت أحدى الدراسات [1] إلى أن النظام الضريبى فى مصر أخفق تماما فى تحقيق أهداف العدالة الأجتماعية ، بل ساهم – بشكل جوهرى – فى ارتفاع سوء توزيع الدخل، ومن ثم ارتفاع نسبة الفقراء فى المجتمع . وتتمثل أهم أوجه القصور فى النظام الضريبى فى مصر فيما يلى :

1- الأغنياء ورجال الأعمال يشكلون قوة سياسية مؤثرة ، تسيطر على الحكومة ومجلس الشعب ، ومجلس الشورى ، وهم عادة ما ينجحون فى الحفاظ على مصالحهم الخاصة ، فى إبعاد مصادر الدخل عن الخضوع للضرائب المباشرة .

2- الاعتماد بشكل أساسى على الضرائب غير المباشرة ، الأمر الذى يجعل النظام الضريبى أبعد ما يكون عن التصاعد اللازم لتحقيق إعادة توزيع الدخل .

3- الإعفاءات الشخصية لا تتفق مع الظروف الاجتماعية السائدة ، ولا تراعى تغيرات الأسعار ، مما يتطلب ضرورة مواءمة هذه الإعفاءات مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية .

---

(1) حسنى ابراهيم جاد ، دور الضرائب فى تشجيع الاستثمارات الأجنبية ، مؤتمر الأنظمة الضريبية وسياسات الاستثمار فى أفريقيا نوفمبر 1997، ص2 .

obeikandl.com

4- عدم الرشد فى الإعفاءات لأنه فى الغالب يستفيد منها أصحاب الأموال والقادرون على تحمل أعباء المعيشة ، ومن ثم تصبح التضحية من أجل القادرون .

5- النظام الضريبى المصرى يتسم بعدم العدالة فى توزيع الإعفاءات الضريبية أفقيا بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة ، ومصادر الدخل المتماثلة ، ورأسيا بين الشرائح المختلفة .

إن التعديلات الجوهرية التى تمت على قوانين الضرائب في مصر كان هدفها الأول تحقيق وجهة نظر صندوق النقد الدولي ، بتخفيف العبء الضريبي عن رجال الأعمال ، وفي نفس الوقت توسيع القاعدة الضريبية لتشمل أكبر عدد ممكن من أصحاب الدخول المتوسطة، ونوضح فيما يلي هذه الحقيقة :

أولاً : الضريبة العامة على المبيعات (قانون رقم 11 لسنة 1991 م)

تم تطبيق الضريبة العامة على المبيعات ، ضمن برنامج الإصلاح الإقتصادى ، وهى من الضرائب غير المباشرة التى تمارس آثارها على توزيع الدخول من خلال رفع أسعار السلع والخدمات المتداولة فى المجتمع ، ومن ثم التأثير على دخول المستهلكين بصرف النظر عن مقدرتهم الشرائية ، أى أنها لا تفرق بين غنى أو فقير . ومن ثم فهى أشد عبئاً على الطبقات محدودة الدخل ذات الميل الحدى المرتفع للاستهلاك . ، ولهذا السبب فإن التوسع فى فرض الضرائب غير المباشرة ، ومنها الضريبة على المبيعات ، يعيد توزيع الدخل فى غير صالح الفقراء، أى يؤدى إلى زيادة معاناة الفقراء ومحدودى الدخل ، والطبقة المتوسطة . أما الضرائب المباشرة التصاعدية على الدخل ، ورأس المال ، والثروة ، فإنه يؤدى إلى إعادة توزيع الدخل فى غير صالح الأغنياء . لذلك فإن تحقيق العدالة الاجتماعية ، يتطلب تحقيق التوازن بين فرض الضرائب المباشرة ، وغير المباشرة .

ورغم المزايا العديدة للضريبة العامة على المبيعات ، إلا أن لها العديد من أوجه القصور بعضها يخرج عن التنظيم الفنى للضريبة ، وبعضها يتصل بالتنظيم الفنى للضريبة . فيما يتعلق بالتنظيم الفنى للضريبة العامة للمبيعات فإن عيوب هذه الضريبة يتمثل فيما يلى :

1- حد التسجيل :

حد التسجيل للضريبة العامة على المبيعات ، يعنى أن مجرد بلوغ مبيعات الشخص الطبيعى ، أو المعنوى مبلغا معينا فى سنة ميلادية كاملة ، أو جزء منها هو المعيار الذى يعتمد عليه فى تحصيل الضريبة العامة على المبيعات من المكلفين بها . غير أن الضريبة على المبيعات لم تضع حدا واحد للتسجيل ، إذ أنها تفرق بين المنتجين الصناعيين ، ومؤدى الخدمات من جهة، وبين التجارة من جهة أخرى ، فالمنتج الصناعى مطالب بالتسجيل إذا بلغ إجمالى مبيعاته من السلع الخاضعة للضريبة على المبيعات ، والسلع المعفاة منها معاً فى خلال سنة ميلادية كاملة أو جزء منها 54ألف جنيه . ومن الممكن أن تنخفض قيمة مبيعات المنتج الصناعى من منتجاته الخاضعة للضريبة عن هذا المبلغ ، ويكون مطالبا بدفع هذه الضريبة ، لمجرد أن ممارسته أنشطة أخرى معفاة من ضريبة المبيعات ، وتبلغ مبيعاته من جميع منتجاته المصنعة الخاضعة للضريبة ، والمعفاة منها حد التسجيل السابق ، ولو لم يكن مرخصا له إنتاجها .

وفيما يتعلق بمؤدى الخدمة ، فإنه مطالب بالتسجيل إذا بلغ مقابل الخدمات الخاضعة للضريبة التى يؤديها خلال سنة ميلادية كاملة أو جزء منها 54 ألف جنيه ، وهو بهذا يتساوى مع المنتج الصناعى من حيث قيمة حد التسجيل . ولكنه يختلف عنه فى أن حد التسجيل بالنسبة له لا يتصل بأى خدمات غير خاضعة للضريبة .

أما حد التسجيل بالنسبة للتاجر فهو 150 ألف جنيه ، ومجرد تحققه من إجمالى مبيعات التاجر من السلع الخاضعة للضريبة والمعفاة منها معا فى سنة ميلادية ، أو جزء منها يجعله مكلفا ، ومطالبا بالتسجيل .

وبصفة عامة فإن حد التسجيل للضريبة العامة على المبيعات فى مصر منخفض للغاية، سواء بالنسبة للمنتج الصناعى ، أو مؤدى الخدمة ، أو حتى التاجر . ولاشك أن انخفاض حد التسجيل له أثره البالغ على تحقيق العدالة بين المكلفين بالضريبة .

وحد التسجيل فى مصر منخفض للغاية أيضاً بالمقارنة بمثيله فى الدول الأخرى ، على سبيل المثال ، فإن حد التسجيل فى الصين يعادل 70 ألف دولار أمريكى . أما دول الاتحاد الأوروبى فإن حد التسجيل يدور حول 90 ألف دولار أمريكى ، مع السماح بزيادته سنة بعد أخرى حسب معدل التضخم السائد .

لذلك يجب زيادة حد التسجيل فى مصر ليصبح أكبر من الإنتاجية السنوية للمنشآت الحرفية والصغيرة ، التى تتراوح بين 468 ألف جنيه و 536.5 ألف جنيه حسب تقرير

اللجان المتخصصة التى تم تشكيلها من مصلحة الضرائب على المبيعات ، ومصلحة الرقابة الصناعية ، والمركز القومى للبحوث [1] ، لذلك يجب أن يتجاوز حد التسجيل الإنتاجية السنوية لهذه المنشآت .

بالإضافة إلى أن حد التسجيل لضريبة المبيعات يجب المحافظة على ثبات وزنه القيمى، بأن يتم رفعه بين الحين والآخر ، بالقدر الذى يمنع انخفاض قيمته الحقيقة ، فى ظل تعرض الاقتصاد القومى لمعدلات التضخم السنوية . حيث إن ثبات حد التسجيل يؤدى إلى تآكله بسبب الارتفاع المستمر فى الأسعار .

وتدل تجارب بعض الدول التى تطبق الضريبة على القيمة المضافة ، على أن حد التسجيل يتم رفعه من حين لآخر ، ففى بريطانيا أجاز تشريعها الضريبى لوزير المالية هناك رفع حد التسجيل سنوياً فى حدود معدل التضخم دون التزامه بهذا المعدل . وقد أدت الزيادات المتتالية فى حد التسجيل فى بريطانيا إلى تضاعفه بما يزيد على أربع مرات ، ولو اقتصر الأمر على مراعاة معدل التضخم لما زاد كثيرا عن ثلاث مرات . وفى فرنسا تم رفع حد التسجيل من مبلغ 17 ألف دولار إلى ما يعادل 100 ألف دولار منذ بداية عام 1999م . وفى النمسا تم رفع حد التسجيل من 40 ألف إلى 300 ألف شلن نمساوى بموجب قانون الإصلاح الضريبى الصادر عام 1993م مميزا المشروعات الصغيرة بصورة واضحة .

مما سبق يتضح مدى الحاجة الماسة إلى رفع حد التسجيل لضريبة المبيعات فى مصر بما يزيد عن قيمة الإنتاجية السنوية للمشروعات الحرفية والصغيرة مع الأخذ فى الاعتبار معدل التضخم السنوى . إن "مليون جنيه" كحد أدنى للتسجيل لضريبة المبيعات يعتبر مبلغا معقولا من وجهة النظر الاقتصادية للتخفيف عن كاهل المكلفين ، ومصلحة الضرائب ، وتحقيقا لأسس العدالة الضريبية الرأسية والأفقية .

2- نظام الخصم :

يعتبر نظام الخصم من أهم خصائص الضريبة على القيمة المضافة ، وهو يميزها عن غيرها من الضرائب غير المباشرة ، ونظام الخصم يعنى خصم ضريبة المدخلات ، من ضريبة المخرجات ، وبذلك يسمح للمسجلين بخصم الضريبة التى تتحملها مدخلاتهم ، عند محاسبتهم عن الضريبة المستحقة على مخرجاتهم ، أيا كانت طبيعة النشاط الذى يمارسونه

---

[1] هذه اللجان مشكلة بقرار رئيس المركز القومى للبحوث رقم 290 لسنة 1997م ، وقرارى رئيس مصلحة الضرائب على المبيعات رقم 133، 307 لسنة 1997م .

صناعيا كان أو تجارياً ، وبصرف النظر عن تعاملاتهم الضريبية سلعاً كانت أو خدمات أو كليهما معاً .

والهدف الرئيس لنظام الخصم هو : منع الازدواج الضريبى ، وتجنب مساوئه المختلفة، المتمثلة فى إعاقة النشاط الاقتصادى ، وعزوف الاستثمارات الأجنبية ، ودفع الاستثمارات المحلية للفرار إلى الخارج فى ظل عالم مفتوح . كما أن نظام الخصم يعتبر أداة من أدوات السياسة المالية التى تستخدمها الدول لتشجيع الصادرات ، بما يساهم فى تحسين ميزان المدفوعات .

وقد أقرت الضريبة العامة على المبيعات فى مصر بحق المسجلين فى خصم ضريبة المدخلات ، ولكن قانونها يقصر معنى المدخلات على " ..... السلع الوسيطة الداخلة فى إنتاج سلعة خاضعة للضريبة "[1] . كما أن تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات فى منشوراتها إلى المأموريات المختلفة ، تتبنى نفس المفهوم فى أن المدخلات هى : السلع المصنعة وتستخدم فى عمليات صناعية لاحقة .[2] وبهذا يتضح أن التشريع الضريبى ، ومصلحة الضرائب على المبيعات يتبعان منهجا واحداً فى قصر معنى المدخلات على هذا الإطار الضيق حبيس العملية الإنتاجية ، والمقيد بشرطين هما :

أ- أن تكون المدخلات من السلع المصنعة الوسيطة فقط ، مما يخرج المواد الخام الطبيعية من بند المدخلات.

ب- أن تذوب هذه المدخلات أثناء العملية الإنتاجية ، أو تظهر بصورة مادية فى مكونات المنتج النهائى . وهذا الشرط يخرج جميع التكاليف الثابتة التى يتحملها المكلف عند ممارسته نشاطاً يخضع للضريبة من مدخلات العملية الإنتاجية ، كما يخرج أيضا الضريبة التى تتحملها السلع الرأسمالية من نطاق ضريبة المدخلات القابلة للخصم.

ومن ثم إذا دفع أحد المسجلين ضريبة المبيعات على مرحلة أو أكثر ، من المراحل السابقة عليه ، وتعذر عليه خصمها من الضريبة المستحقة على المنتج النهائى ، فسوف يعتبر ما يدفعه من ضريبة عنصراً من عناصر التكلفة التى يتحملها ، لتدخل من جديد فى وعاء الضريبة ، وبذلك يتحقق الازدواج الضريبى الذى كان السبب الرئيسى فى تبنى نظام الخصم فى الضريبة على القيمة المضافة .

---

[1] مادة (1) من القانون (11) لسنة 1991م .

[2] مصلحة الضرائب على المبيعات ، دليل المنشورات ، التعليمات الصادرة عن رئيس المصلحة فى 1992/12/9م ، ص 116.

لذلك لابد من تعديل نص القانون ، وتحديد المدخلات بالمعنى الواسع الذى يشمل كل تكلفة تتحملها العملية الإنتاجية ، وتكون لازمة لها ، دون قصر ذلك على السلع المصنعة الوسيطة . ويتم حصر جميع الضرائب التى يدفعها المكلف على جميع بنود التكاليف خلال الفترة الضريبية ، وخصمها من ضريبة المخرجات التى تستحق عليه بسبب بيع السلعة المنتجة خلال نفس الفترة .

3- السلع الرأسمالية :

تخضع السلع الرأسمالية لضريبة المبيعات سواء كانت مستوردة أو محلية الصنع ، إلا أن مصلحة الضرائب على المبيعات تمنح مستوردى السلع الرأسمالية الحق فى تقسيط الضريبة المستحقة عنها عند تحقيق واقعة الإفراج الجمركى ، ولا يعطى هذا الحق للسلع الرأسمالية المحلية ، حيث تدفع الضريبة المستحقة عنها فور تحقق الواقعة المنشئة للضريبة ، وفى هذا تشجيع لاستيراد السلع الرأسمالية من الخارج .

وقد سمحت مصلحة الضرائب على المبيعات بالإفراج المؤقت عن السلع الرأسمالية المستوردة نظير سداد 10٪ من الضريبة المستحقة منها ، أما باقى الضريبة المستحقة ، (وقدرها 90٪) فيتم سدادها على سبعة أقساط سنوية ، تبلغ قيمة كل قسط من الأقساط الثلاثة الأولى 10٪ من إجمالى قيمة الضريبة المستحقة ، فى حين تبلغ قيمة كل قسط من الأقساط الأربعة المتبقية 15٪ منها . وتسرى هذه المعاملة على السلع الرأسمالية المستوردة وعلى قطع الغيار المستوردة معها كذلك ، بما لا يتجاوز 10٪ من إجمالى قيمتها. ابتداء من 11ديسمبر 1991م [1] حدث المزيد من التسيير على السلع الرأسمالية المستوردة، حيث سمح بالإفراج المؤقت عنها نظير سداد 0.5٪ من القيمة المتخذة أساسا لحساب الضريبة وتأجيل سداد باقى الضريبة لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ الإفراج ، يبدأ بعدها سداد باقى الضريبة المستحقة على سبعة أقساط سنوية متساوية .

هذه المعاملة المتميزة للسلع الرأسمالية المستوردة كان لها أثرها السلبى على السلع الرأسمالية محلية الصنع ، أنها ساهمت فى إعطاء ميزة تنافسية كبيرة للسلع المستوردة فى مواجهة السلع محلية الصنع .فالضريبة المستحقة على السلع الرأسمالية محلية الصنع تدفع كاملة خلال شهرين فقط من تحقق الواقعة المنشئة للضريبة فى حين يدفع المستورد 0.5٪ من قيمة الضريبة

---

[1] القرار الإدارى رقم 559 لسنة 1991م ، انظر : حسن كمال سعيد عبد المنعم ، دراسات فى المحاسبة الضريبة ، الضريبة العامة على المبيعات ، 1991م ، ص 10 ، 11 .

فور تحقق الواقعة المنشئة للضريبة ، ويظل ثلاث سنوات كاملة لا يدفع شيئا، ثم يقوم بسداد باقى الضريبة المستحقة على سبع سنوات متتالية بأقساط متساوية .

لقد أثبتت إحدى الدراسات أن المعاملة التفضيلية للسلع الرأسمالية المستوردة على هذا النحو قد أدت إلى تحميلها ما يعادل 18.5٪ فقط من عبء الضريبة المستحقة على مدى عشر سنوات بدون فوائد ، وتحمل نظيرتها المحلية بكامل عبء الضريبة بمجرد تحقق الواقعة المنشئة بالنسبة لها[1] . وهكذا أدى غياب العدالة والمساواة فى المعاملة الضريبية بين السلع الرأسمالية المستوردة ومثيلتها محلية الصنع ، إلى ظهور سعر ضريبى تحصل به الضريبة على السلع الرأسمالية المستوردة لم يأت به التشريع الضريبى وهو 1.85٪ من قيمة السلعة، رغم أنه من البديهيات الدستورية أن ذلك لا يكون إلا بقانون [2].

4- الضريبة على المدخلات من الخدمات :

تمت الإشارة سابقا إلى تبنى الضريبة العامة على المبيعات مفهوماً ضيقاً لمعنى المدخلات وهى بصدد بناء نظام الخصم ، وزيادة على ذلك ، منعت المكلفين من خصم الضريبة التى تتحمل بها مدخلات السلع ، والخدمات الخاضعة للضريبة ، عندما تكون هذه المدخلات من الخدمات . وذلك لقصرها حق الخصم على ضريبة المدخلات من السلع الوسيطة فقط بالشروط السابق ذكرها .

وقد يرجع السبب فى ذلك إلى أن القانون رقم 11 لسنة 1991م قد قرر فرض ضريبة المبيعات على عدد محدد من الخدمات ، وحدد قرين كل منها السعر الضريبى الذى يسرى عليها فى جدول خاص هو الجدول رقم (2) المرافق له . وهذا الجدول كان يضم سبع خدمات فقط ذكرت على سبيل الحصر ، الثلاث الأولى منها أخضعت لسعر أساسى 10٪ ، والأربع الباقية خضعت لسعر منخفض 5٪ وهذه الخدمات المذكورة على سبيل الحصر يستفيد منها القادرون ماديا من المواطنين والسائحين . وربما يكون هذا هو السبب الذى جعل المشرع يخصها بأحكام خاصة فيما يتعلق بنظام الخصم ، فحرم المكلفين الذين يؤدونها من خصم الضريبة التى يتحملونها على مدخلاتها ، كما حرمهم – وحرم غيرهم من المكلفين

---

(1) نصر أبو العباس أحمد ، مشاكل تطبيق ضريبة المبيعات واقتراحات الحل ، بحث مقدم لندوة الضريبة العامة على المبيعات (الابعاد – المشاكل – التطوير) اكاديمية السادات للعلوم الإدارية ، السبت 1999/7/24م ، ص 5-8 .

(2) أسامة عبد الخالق ، المعاملة الضريبية للسلع الراسمالية فى قانون الضريبية العامة على المبيعات وانعكاساتها فى قانون الضرائب على الدخل ، المؤتمر الضريبى الخاص ، دار الدفاع الجوى ، القاهرة ، ديسمبر 1991م .

الذين يتعاملون فى السلع الخاصة للضريبة – من خصم الضريبة التى تتحمل بها هذه الخدمات فى الأحوال التى تكون هى ذاتها فيها من المدخلات . غير أن تفويض رئيس الجمهورية فى إصدار قرارات يعدل بها الجدولين رقم (1) ، (2) المرافقين للقانون 11 لسنة 1991م ، أدى إلى إصدار ثلاث قرارات جمهورية عدلت عدد الخدمات الصناعية للضريبة لتصبح سبع عشرة خدمة بدلا من سبع خدمات .[1] كما نجحت الإدارة الضريبية فى إستصدار القانون رقم 2 لسنة 1997م ، واستنادا لهذا القانون من خلال نصه على حقها فى فرض ضريبة المبيعات على خدمات التشغيل للغير ، أخضعت مصلحة الضرائب على المبيعات الكثير من الخدمات للضريبة .

وفى ضوء ذلك يمكن القطع بأن نسبة عدد الخدمات التى أصبحت خاضعة للضريبة إلى إجمالى عدد الخدمات ، لا تقل بحال عن نسبة عدد السلع الخاضعة للضريبة إلى إجمالى عدد السلع ، وهذا يكفى لتدخل المشروع ليسمح بخصم الضريبة التى تتحملها مدخلات الخدمات كما سمح بذلك من قبل بالنسبة للسلع . كما يجب على المشرع النظر إلى أسعار الضريبة التى تخضع لها هذه الخدمات بما يتفق وأهميتها ، ومدى اتصالها بضرورات الحياة للمواطنين حتى لا تتميز الخدمات ، التى يستفيد منها الخاصة على غيرها من الخدمات التى لايستفيد منها إلا محدودو الدخل .

5- تجارة التجزئة وصغار المسجلين :

تم تطبيق المرحلة الثانية والثالثة من الضريبة العامة على المبيعات على تجارة الجملة وتجارة التجزئة بالقانون رقم 17 لسنة 1991م ، ابتداء من عام 2001م/ 2002م . ومنذ ذلك التاريخ خضعت تجارة التجزئة لضريبة المبيعات . وعلى كل تاجر تجزئة تبلغ مبيعاته السنوية 150 ألف جنيه أن يسجل نفسه فى المأمورية التى يقع فى نطاقها الجغرافى .

وبالإضافة إلى انخفاض حد التسجيل لتجارة التجزئة ، فإن هناك العديد من الصعوبات التى يعانى منها تجار التجزئة ، منها : صعوبة مطالبتهم بإصدار(فاتورة)عند كل واقعة بيع نظرا لتعدد البيوع التى يمارسونها يوميا ، كما أن تاجر التجزئة قد يتعامل فى العديد من السلع تخضع كل سلعة منها للضريبة بسعر مختلف عن الأخرى ، بالإضافة إلى تعامله فى سلع ، أو خدمات معفاة من الضريبة ، أو سلع من سلع الجدول ، كما يصعب عليه قيد مبيعاته فى دفاتر

[1] القرار رقم 77 لسنة 1992م ، والقرار رقم 295 لسنة 1993م ، والقرار رقم 39 لسنة 1994م .

وسجلات أولا بأول ، فضلا عن اعتياد تجار التجزئة على تغطية أوجه إنفاقهم الاستهلاكى اليومى من إيراد مبيعاتهم اليومية ، كما أن المخزون السلعى لدى تجار التجزئة كبير ، ومتجدد، وتتحكم ظروف العرض والطلب فى معدل دورانه ، وتعذر جرده فى كل فترة ضريبية على حدةٍ ، للوقوف على حقيقة ما يتم بيعه خلالها من كل سلعة من السلع . وبالإضافة إلى ما سبق، فإن الجهد الذى يمكن أن تتحمله الإدارة الضريبية ذاتها عند محاسبة تجارة التجزئة لا يتناسب إطلاقا مع الحصيلة الضريبية من تجار التجزئة ، نظراً لضآلتها بالمقارنة بالحصيلة الكلية لجميع المسجلين [1] وأخيراً فإن مصلحة الضرائب على المبيعات عندما أعدت نظم التجزئة ، قصرتها على ثلاثة نظم هى : النظام رقم (1) ، النظام (2) ، والنظام رقم (3) ، وجعلت معيار الخضوع لهذا النظام أو ذاك بالنسبة للمسجلين هو طبيعة النشاط الذى يمارسونه ، دون أن تلقى بالا لمقدرتهم التكليفية ، فساوت بين صغارهم وكبارهم فى الشروط التى يجب توافرها فى استخدام أى منهم لهذه النظام ، وفى كيفية حساب الضريبة المستحقة باستخدامها .

وتشير تجارب الدول المختلفة فى مجال تطبيق الضريبة على القيمة المضافة ، أنها تطبق العديد من النظم الخاصة لتراعى بها التدرج فى المعاملة الضريبية للمكلفين . فتخصص بعضها لمحاسبة صغار المكلفين ، مثل النظم الجزافية فى فرنسا ، والمملكة المغربية ، وألمانيا ، ونظام المحاسبة السنوية فى المملكة المتحدة . وتخصص البعض الآخر لمحاسبة متوسطى المكلفين ، مثل النظم المبسطة فى فرنسا والمملكة المغربية . وتفرد معاملة متميزة للمكلفين الذين يمكن أن تعصف بهم بعض الظروف التى تفرضها الحياة التجارية ، إذا ما تُركوا وجها لوجه أمام نصوص التشريع الضريبى ، مثل نظام المحاسبة النقدى المطبق فى المملكة المتحدة . والهدف الأساسى من وضع هذه النظم هو التيسير على صغار المكلفين مراعاة لمقدرتهم التكليفية من جهة وتوفيرا لجهد الإدارات الضريبية الذى يمكن أن يضيع سدى فى محاسبتهم من جهة أخرى ، وذلك بالنظر إلى تواضع قيمة الحصيلة الضريبية المنتظرة منهم .

[1] عزة محمود فرج ، النظم الضريبية الخاصة ، مصلحة الضرائب على المبيعات ، دليل الأبحاث ، وحدة البحوث المقارنة ، ص40.

ثانياً : قانون الضريبة الموحدة
(رقم 91 لسنة 2005م)

لجأت الحكومة المصرية إلى صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى لمساعدتها فى حل المشكلات الاقتصادية والاختلالات الهيكلية التى يعانى منها الاقتصاد المصرى . والتزمت مصر بتنفيذ برامج التثبيت والتكييف الهيكلى ، التى تتضمن كل ما يطلبه صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى من الدول التى تلجأ إليهما طالبة منهما المساعدة . مع العلم بأن أنصار المدرسة النيوكلاسيكية أو الليبرالية الجديدة يسيطرون تماما على كل من صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى ، لذلك فإن برامج التثبيت والتكييف الهيكلى أداة هامة لتنفيذ فلسفة الليبرالية الجديدة والسيطرة على مجريات الأمور فى الدول التى تطلب مساعدة صندوق النقد الدولى والبنك الدولى .

لتخفيض عجز الموازنة العامة للدولة فإن رؤية مدرسة الليبرالية الجديدة ؛ التى يلزم صندوق النقد الدولى الدول النامية بتطبيقها ، تتضمن تخفيض الإنفاق العام وتوسيع القاعدة الضريبية وإدخال ضريبة المبيعات ، وترشيد الإعفاءات الضريبية والجمركية .

وتنفيذا لهذه المطالب من جانب صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى صدر قانون الضريبة الموحدة رقم 91 لسنة 2005م على دخول الأشخاص الطبيعيين . لقد نص القانون فى المادة رقم (8) على أن يكون سعر الضريبة على الوجه الآتى :

1-الشريحة الأولى : أكثر من 5000 جنيه حتى 20000 جنيه 10٪

2- الشريحة الثانية : أكثر من 20000جنيه حتى 40000 جنيه 15٪

3- الشريحة الثالثة : أكثر من 40000 جنيه 20٪

أما الدخل الذى يقل عن 5000جنيه فإنه مُعفى .

وقد حددت المادة (5) من القانون الإيرادات التى تسرى عليها الضريبة الموحدة على دخل الأشخاص الطبيعيين وهى كالتالى :

1- إيرادات النشاط التجارى والصناعى .

2- المرتبات وما فى حكمها .

3- إيرادات المهن غير التجارية .

4- إيرادات الثروة العقارية .

الدراسة المتأنية والمتعمقة لهذا القانون توضح ، أن هناك استجابه مصرية لما فرضه صندوق النقد الدولى من توسيع للقاعدة الضريبية ، بمعنى تحصيل الضريبة الموحدة من أكبر عدد ممكن من المواطنين ، مع محاباة ومجاملة للأغنياء على حساب باقى المواطنين فى مصر . وأن هذا القانون أدى إلى زيادة كبيرة فى سوء توزيع الدخل لصالح الأغنياء ، ورجال الأعمال على حساب الطبقة المتوسطة ، والفقيرة . ويتضح ذلك مما يلى :

1- أن حد الاعفاء وهو 5000 جنيه فى السنة منخفض للغاية فى ظل التضخم المتزايد سنة بعد أخرى ، وهذا المبلغ المتواضع لا يكفى لسد الاحتياجات اليومية خلال السنة ، بالإضافة إلى أن هذا الاعفاء ثابت بالنسبة للأعزب والمتزوج والمتزوج ويعول ، وهذا ضد العدالة الاجتماعية ، لأن الاعزب أعباؤه العائلية أقل كثيرا من المتزوج والمتزوج ويعول .

2- من الظلم الواضح أن يدفع شخص دخله السنوى واحد وأربعون ألف جنيه نفس معدل الضريبة الذى يدفعه شخص دخله السنوى أكثر من مائة مليون جنيه أو أكثر . مع أن العدالة تقتضى أن يدفع صاحب الدخل المرتفع نسبة أكبر من دخله مقارنة بصاحب الدخل الـ 41000جنيه . وقد تم جعل الحد الأقصى لسعر الضريبة 20٪ لتكون حافزاً يشجع رجال الأعمال على إقامة المشروعات المختلفة ، وزيادة استثمارتهم ، وذلك طبقا لما يراه أنصار الليبرالية الجديدة .

3- أن القانون ساوى بين شخص يحصل على دخله من العمل ، وشخص يحصل على دخله من استثمار رأس ماله . وفى هذا ظلم لمن يعمل بجهده العضلى ، والذهنى، لأنه يبذل جهداً كبيراً فى سبيل حصوله على دخله ، أما من يحصل على دخله من استثمار أمواله ، فإنه يبذل جهداً أقل كثيرا ، مقارنة بمن يعمل بجهده العضلى ، أو الذهنى . وفى هذا محاباة لأصحاب الأموال والأعمال على حساب غيرهم .

ثالثاً : قانون الضريبة العقارية
(رقم 196 لسنة 2008م)

نجح المحافظون المصريون الجدد ، بقيادة وزير المالية فى فرض الضريبة العقارية بالقانون رقم 196لسنة 2008م ، ويعتبر هذا القانون هو الأخير فى سلسلة قوانين الضرائب المصرية ، الذى أكمل منظومة النظام الضريبى المصرى ، التى ستؤدى إلى السحق التام للطبقة المتوسطة فى مصر ، وجعلها تهوى إلى قاع المجتمع لتلحق بطبقة الفقراء المعدمين ، وكأن مصر فى حاجة إلى المزيد من الفقراء !

بموجب قانون الضريبة العقارية ، فإن جميع العقارات المبنية على على وجه الأرض في مصر تخضع لهذه الضريبة الغريبة ، مهما كانت المادة المستخدمة فى البناء ، سواء كان العقار مبنيا بالخرسانة المسلحة أو الطوب اللَّبِن ، أو عشة من الصفيح ، أو حتى من يسكن فى حجرة بالمقابر ، كل هؤلاء يجب عليهم تقديم إقرارات عن المسكن الذين يقيمون به مهما كان نوعه، كما تسرى الضريبة على مبانى المصانع والشركات ، والمخازن التابعة لأى مصنع أو شركة .

هناك العديد من الثغرات الدستورية والقانونية على قانون الضريبة العقارية ، نوجزها فيما يلى :

1- أن الضريبة العقارية تسرى على المسكن الخاص للأسرة المصرية ، وكان من الواجب إعفاء المسكن الذى تقيم فيه الأسرة ، وفرض الضريبة العقارية على أية وحدات سكنية أخرى يمتلكها الممول . لقد اعترض د. زكريا عزمى على ذلك وفقا لما هو منشور فى مضبطة مجلس الشعب عند مناقشة مشروع القانون بقوله : " بالنسبة للمنزل الذى يقيم فى المواطن أو الأسرة لا يدر دخلاً ، فلماذا نأخذ منه ضريبة ؟! إن الضريبة لا تؤخذ إلا على الدخل ، فخذ من مارينا ، أو الساحل الشمالى أو التجمع الخامس ، كيف تأخذ منى ، وأنا فى بيتى ؟! فكر فيها يا سيادة الوزير ، وريح واحسبها وخليك رايق كده !!

لقد نسى وزير المالية أو ، لعله تناسى أن المحكمة الدستورية العليا ، قد اعتمدت فى مشروعية فرض الضريبة على ضرورة وجود دخل فِعلى يصلح أن يكون وعاءً لهذه الضريبة ، وأن هذا الشرط ينتفي تماما فى حالة السكن الخاص ، فضلاً عن أن كثيراً من الوحدات السكنية تكون فى الغالب محملة بالأعباء المالية والديون والأقساط .

2- إن كثيراً من دول العالم وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية (معقل المحافظين الجدد) تمد يد الحماية القانونية للمسكن الخاص ، حتى يكون بعيدا كل البعد عن تتبع الدائنين له بالحجز أو البيع، مما يؤدى إلى تهديد كيان الأسرة ، بل ربما يهدد السلام الاجتماعى للوطن بأسره .

لقد اشترطت غالبية التشريعات العالمية ثلاثة شروط أساسية لإعفاء المسكن الخاص من الضريبة العقارية :

أ- أن يكون العقار مشغولاً بالكه .

ب- ألا يحقق دخلاً فعليا .

ج - أن يكون العقار بمثابة المقر الرئيسى لشاغله .

وأقرت هذه التشريعات بفرض الضريبة على بقية العقارات الأخرى التى يشغلها مالكها، ولكنها لا تعتبر محلا دائما لإقامته الرئيسية ، كالعقارات المملوكة فى المشاتى والمصايف وغيرها، ويقضى بها ملاكها بعض الوقت خلال السنة .

3- يؤكد وزير المالية على أن 95٪ من العقارات فى مصر لن يطبق عليها قانون الضريبة العقارية ، لأن قيمتها السوقية أقل من 450 ألف جنيه . ونسى الوزير أو تناسى أن كل العقارات سيعاد تقدير قيمتها السوقية كل خمس سنوات . وأن العقار الذى ثمنه أقل من 450 ألف جنيه عام 2010م ، عند إعادة تقدير قيمته السوقية بعد خمس سنوات سيدخل ضمن العقارات الخاضعة للضريبة ، وستصل الزيادة فى الضريبة فى هذا الوقت إلى 30٪ للوحدات السكنية ، 45٪ للوحدات غير السكنية تضاف إلى النسبة السابقة التى أقرها القانون ، وهكذا سوف تستمر الزيادة كل خمس سنوات ، حتى تصل إلى ما يقرب من 100٪ من قيمة العقار بعد عشر سنوات .

4- إن قانون الضريبة العقارية يعاقب كل من اجتهد ، وتعب ، وعمل بجد واجتهاد، حتى استطاع أن يبنى منزلا لأبنائه يصونهم من تقلبات وغدر الأيام ، وتبدل الأحوال . إن هذا القانون يثبط الهمم ، ويقتل الاجتهاد ، ويحض على الإسراف والتبذير ، ويقضى على الادخار ، لماذا يدخر الإنسان وهو يعلم علم اليقين أن وضع مدخراته فى وحدة سكنية سيضعهُ تحت طائلة قانون الضريبة العقارية . باختصار هذا القانون يشجع على البطالة ، ويقتل الحافز على العمل والبحث عنه.

5- تقدير قيمه العقارات ستكون من خلال لجان من مصلحة الضرائب العقارية ، وفى حالة اعتراض أى مواطن على القيمة المقدرة لعقاره ، يجب عليه أن يقوم بسداد مبلغ خمسين جنيها تحت بند جدية الاعتراض .

وبالطبع ستكون التقديرات مرتفعة لأن القائمين بها هم رجال مصلحة الضرائب العقارية، فهم الخَصم واَلحكَم فى آن واحد ، لذلك فإن الاعتراضات على التقييم ستكون بالملايين ، ومن ثم يصبح عائد الاعتراضات بالمليارات وهذا فى حد ذاته نجاح كبير لوزير المالية فى تحصيل مثل هذه المبالغ الطائلة التى سوف يدفعها ملاك العقارات والغالبية العظمى منهم من الطبقة المتوسطة والفقيرة ، وهكذا أضاف قانون الضريبة العقارية أعباء جديدة على المواطنين محدودى الدخل .

6- ينص قانون الضريبة العقارية على تشكيل لجان الحصر والتقدير ، ولجان الطعن بقرار من وزير المالية بالاتفاق مع وزير الإسكان ، وقد أصدر وزير المالية قرارا بصرف مكافآت لأعضاء اللجان بواقع 1000 جنيه شهريا لكل عضو ، ويترتب على ذلك ما يلى:

أ- صرف مكافأة 1000جنيه شهريا لكل عضو من أعضاء لجان الحصر يؤدى إلى المغالاة فى تقدير القيمة السوقية للوحدات العقارية .

ب- زيادة حصيلة الضرائب العقارية تؤدى إلى زيادة المكافآت لأعضاء اللجان مما يؤدى إلى انعدام الموضوعية والشفافية فى عمل لجان حصر .

ج - عدم وجود المعايير الواضحة ، والموضوعية اللازمة لتقدير قيمة العقارات، تؤدى إلى تلاعب موظفى اللجان فى تقدير قيمة العقارات ، وفتح الباب لأصحاب النفوس الضعيفة وعديمى الأخلاق إلى مساومة أصحاب العقارات على تخفيض قيمة التقدير فى مقابل الحصول على رشاوى .

7- ينص قانون الضريبة العقارية على أن كل وحدة سكنية تعامل بشكل منفصل ، بمعنى أنه فى حالة امتلاك الشخص الواحد لعدد من الوحدات السكنية ، فإنه مطالب بتقديم إقرار منفصل عن كل وحدة سكنية ، وتعامل كل وحدة بشكل منفصل عن الأخرى . وفى حالة تعديل هذه المادة فى أى وقت ، وضم جميع الوحدات السكنية ومعاملتها معاملة واحدة ، عندئذ ستكون الكارثة التى ستقع على رءوس الممولين ، وربما تؤدى إلى بيع ممتلكاتهم فى المزاد العلنى عند العجز عن سداد الضريبة المستحقة.

فى الوقت الذى حول وزير المالية الوزارة إلى وزارة جباية أثقلت كاهل المصريين بأعباء تنؤء بها الجبال ، نجده كريما وسخياً جداً مع رجال الأعمال ، الذين حصل بعضهم على قروض بلغت 240مليار جنيه بدون ضمانات من البنوك المصرية ، والهروب بها للخارج واستثمارها هناك ، وحرمان الاقتصاد المصرى من استثمارها بالداخل . وقد تعاملت الدولة مع هؤلاء الهاربين بكل رفق وتشجيع على العودة إلى مصر ، مقابل سداد القروض فقط والإعفاء من سداد الفوائد وفى هذا إهدار تام للمال العام .

يقول الكاتب الصحفي "فهمي هويدي" في مقاله بجريدة الدستور ، العدد 421 ، الأحد 28/ 3/ 2010م ، صحفة 16 : " أتيح لي أن أطلع على نص عقدين لتسوية ديون أحد رجال الأعمال الذين عادوا إلى مصر مؤخرا ، ولم أصدق عينّي حين وقعت على بنود التسوية . خلاصة القصة : أن رجل الأعمال العائد كان مدينا بمبلغ 2.860 مليار جنيه ، في بداية المساومة تم إسقاط مبلغ 600 مليون جنيه دفعة واحدة . ثم بدأ الكلام في التسوية عن مبلغ 2.260 مليار جنيه ، وبعد الأخذ والعطاء تم إعفاء رجل الأعمال من مبلغ 1.285 مليار جنيه ، أما المبلغ المتبقي ومقداره 975 مليون جنيه فقد اتفق في العقدين على سداده على فترة تتراوح بين ست وعشر سنوات بفائدة 7٪ ، في حين أن أقل سعر للاقتراض حاليا 12٪ ، أي أن البنوك بمقتضى الاتفاق خسرت 5٪ من استحقاتها سنويا.

وبعملية حسابية بسيطة نجد أن ممثلي الحكومة وافقوا على إسقاط وإعفاء رجل الأعمال المذكور من مبلغ 1.885 مليار جنيه ، وإذا أضيف فرق سعر الفائدة للسداد المؤجل الذي يبلغ 300 مليون جنيه ،فسنجد أن رجل الأعمال المحظوظ أعفته الحكومة السخية من مبلغ 2.185 مليار جنيه .

ولكى ندرك المدى الذى ذهبت إليه الحكومة في التسامح مع رجل الأعمال ، أن المذكور لن يؤدي المبلغ المتبقي عليه نقدا ، ولكنه سيسدده من خلال عقارات مغالي في تقدير قيمتها موجودة تحت يد البنوك فعلا ، وبيعها لم يتم بعد ! .

ولنا أن نتساءل ، هل كان ممثلو الحكومة في كامل وعيهم حين وقعوا هذه التسوية . إذا كانت الإجابة بنعم ، فإن ذلك يستدعى أن نسأل : هل تتعامل الحكومة بنفس الكرم والأريحية مع جميع المتعثرين ؟ ثم ، لماذا تتسامح الحكومة في الحقوق مع الذين نهبوا أموال الشعب في حين تستقوى ، ولا تستخدم إلا لغة السحق ، والقمع مع معارضي النظام، وخصوم السلطة ؟

كما أن بدعة قضايا التحكيم الدولى فى المنازعات بين المستثمرين والحكومة المصرية وعددها 78 قضية ، خسرت الحكومة عدد 76 قضية منها ، آخرها قضية "وجيه سياج" ، الذي سيحصل على مبلغ 74 مليون دولار (حوالى 400مليون جنيه مصرى) كتعويض له عن فسخ عقد الأرض التى سبق له شراؤها من هيئة التنمية السياحية ، ومساحتها 650 ألف متر ، وبسعر جنيه ونصف للمتر ، بقيمة 975 ألف جنيه . وبذلك حصل رجل الأعمال "وجيه سياج" على 399 مليون جنيه عدّاً ونقداً ، هذا مثل واضح على كيفية إهدار المال العام فى مصر فى قضايا التحكيم الدولى ، التى تضمنتها عقود الاستثمار التى ابتدعتها ، وطبقتها حكومات المحافظين المصريين الجدد .

كما أن الحكومة تقدم دعماً للمصدرين ، هذا الدعم بمثابة حافز على تشجيع الشركات على التصدير ، وقد بلغت قيمة هذا الدعم 4 مليارات جنيه عام 2008/ 2009م . فى الوقت الذى رفعت فيه الدولة تماما الدعم الموجه للفلاحين ، وتركتهم فى بحر لجُي متلاطم بأمواج من المشاكل ، التى أدت إلى انخفاض الإنتاج الزراعى المصرى وتدنى جودته ، ومن ثم انخفاض معدل الاكتفاء الذاتى من العديد من المحاصيل، وعلى رأسها الحبوب والبقول والمحاصيل الزيتية .

obeikandl.com

المبحث الثانى

الخصخصة ودورها فى تخريب الاقتصاد المصرى

لقد بدأ تطبيق الخصخصة في مصر ضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي الشامل في بداية التسعينيات من القرن الماضي. وكان التوجه الأساسي لبرنامج الخصخصة المعلن هو : بيع الشركات الخاسرة ، ومشروعات المحليات فقط، وذلك لأن الاحتفاظ بشركات خاسرة لا يرجى إصلاحُها عمل غير اقتصادي، ومشروعات المحليات كانت مرتعا للفساد . واستمرار وجود مثل هذه المشروعات يمثل استنزافا مستمرا للمال العام، وأن بيعها أو تصفيتها يخفف العبء الملقي على الموازنة العامة للدولة.

وحتى نهاية التسعينيات كانت الحكومة تعلن : أن الخصخصة سوف تتوقف عند حدود المشروعات الإستراتيجية دون تحديد مسميات ، أو قطاعات ، مثل هذه المشروعات الاستراتيجية. إلا أن برنامج إدارة الأصول المملوكة للدولة لم يتوقف عند حد معين بل توسع في تطبيق الخصخصة لتشمل مشروعات في مجالات عديدة ، ومرافق عامة مثل الموانئ والمطارات ، والطرق وغير ذلك. الأمر الذي أدى إلى إثارة جدل واسع حول برنامج الخصخصة ، من حيث الاتساق بين أهدافه المعلنة وما وصل إليه على أرض الواقع الفعلي، خاصة في ظل انعدام آليات الحوار بين مختلف الأطراف المعنية، واقتصار المشاركة في صنع السياسة الاقتصادية ، وتطبيقها على النخبة الحاكمة ، والمقربين منها في مجال الأعمال، وسط غياب مشاركة المعنيين الآخرين، ومن ثم طبقت الحكومة سياسة الإصلاح من أعلى الهرم وصولا إلى مستوياته الدنيا دون استيعاب جميع الأطراف المعنية ، على أساس أنهم لاعبون مهملون في عملية الإصلاح.

منذ بداية تطبيق برنامج الخصخصة ، وحتى الآن ، كان لهذا البرنامج العديد من الآثار السلبية على الجوانب المختلفة للاقتصاد المصري ، نشير إلى بعضها فيما يلى :

أولاً :الخصخصة ، وكفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية فى مصر :

إن كفاءة وتخصيص الموارد تميل إلى الارتفاع ، إذا صاحب برنامج الخصخصة سياسات للتحرر الاقتصادي ، لتحويل هيكل السوق من سوق غير تنافسية إلى سوق

تنافسية. وهذا لم يتحقق بعد في الاقتصاد المصري، حيث تأخر بناء الكيان المؤسسى الذي يحمي آليات السوق من التقلبات المختلفة التي تطرأ عليه، مثل المؤسسات التي تضبط المنافسة والاحتكار في السوق المصري[1]، وذلك لأن غياب مثل هذه المؤسسات يجعل من عملية الخصخصة مجرد تحول من الملكية العامة – أي الاحتكار الحكومي – إلى الملكية الخاصة في السوق غير التنافسي – أي الاحتكار الخاص – ولا يخفى الأثر السيئ لهذا الأمر على الأقل من زاوية تأثيره على رفاهية المواطنين.

وقد أدى تخصيص شركات الحديد والأسمنت إلى ظهور الممارسات الاحتكارية في هاتين السلعتين الاستراتيجيتين، مما أدى إلى ارتفاع سعريهما بشكل مبالغ فيه. ولا يخفي على أحد مدى الضرر الكبير على المواطنين من جراء احتكار هاتين السلعتين، لارتباطهما بالعديد من الصناعات التي تؤثر بشكل كبير على رفاهية المواطنين.

إن شركات الحديد والأسمنت تحقق أرباحاً خيالية تبلغ المليارات من الجنيهات من جراء احتكار السوق المصري. إن طن الحديد الواحد يتكلف أقل من 2000 جنيه في حين يباع بأكثر من 7000 جنيه للمستهلك، في حين يتكلف الطن الواحد من الأسمنت أقل من 200 جنيه ويباع بأكثر من 500 جنيه للمستهلك وذلك في عام 2008م.

إن ترتيب أولويات برنامج الخصخصة له أثر كبير على كفاءة وتخصيص الموارد، حيث يتم أولاً تخصيص الشركات التي تحقق خسائر ولا تجدي معها عمليات الإصلاح. أما الشركات الرابحة أو التي من المحتمل أن تحقق أرباحاً فتكون في المرحلة التالية، بشرط ألا تكون من المشروعات التي يطلق عليها البعض المشروعات الإستراتيجية ، والتي لا يمكن للنظام الاقتصادي الاستغناء عنها، وهذه الأولويات تم تطبيقها من قبل دولة "غانا"، وتعتبر أكثر اتساقاً مع المنطق الاقتصادي من الرؤية المصرية ، التي وضعت في مقدمة المؤسسات العامة التي تخضع للخصْخَصَة، تلك المؤسسات الرابحة بدعوى أنها تسهم في إعطاء الثقة للمستثمرين ، وتحفزهم من أجل الإقبال على الشراء. إن الخصخصة يجب ألا تكون هدفاً في حد ذاتها، ولكنها وسيلة لتحسين الأداء ، وزيادة الكفاءة ، وتحقيق الأرباح ، التي تساهم في تمويل الموازنة العامة للدولة .

إن عدم كفاءة تخصيص الموارد أصبحت سِمَةً مميزة للاقتصاد المصري، وقد أشارت إلى ذلك التقارير المتابعة لرئيس الجهاز المركزي للمحاسبات ، أمام مجلس الشعب، حيث ورد في أحد تلك التقارير تأخر وتعثر ، تنفيذ الكثير من مشروعات الخطة ، بسبب عدم كفاية

[1] سيد البواب ، دراسات معاصرة في السياسات الاقتصادية في مصر ، دار البيان للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية ، 2003م ، ص77 .

دراسات الجدوى الاقتصادية خاصة أبحاث التربة ، ومواصفات الأساسات، وطرح المشروعات قبل تدبير المواقع المناسبة ، أو قبل إزالة الإشغالات، وتباطؤ المقاولين في التنفيذ، وتنفيذهم أعمالاً مخالفة للمواصفات الفنية، عدم كفاءة بعض مقاولي الباطن، عدم كفاية الإشراف على الأعمال المنفذة. بل إن عدم الكفاءة قد امتد أيضاً إلى استخدام القروض والمنح الخارجية، حيث يبلغ عدد اتفاقيات القروض 130 اتفاقية بقيمة 6.5 مليار دولار سحب منها 2.8 مليار دولار بنسبة 43٪. في حين بلغ عدد اتفاقيات المنح 162 اتفاقية بقيمة 8 مليار دولار سحب منها 6.7 مليار دولار بنسبة 76.1٪. كما أن رصيد المتأخرات المستحقة للحكومة بلغ 78.7 مليار جنيه حتى 30/ 6/ 2005م، وهذا المبلغ يعادل أكثر من 150٪ من قيمة حصيلة الخصخصة التي بلغت 48.1 مليار جنيه حتى 30/ 6/ 2006م. هذه الأمور وغيرها تؤكد المدى الذي وصل إليه سوء حال تخصيص الموارد النادرة في مصر[1].

ثانياً :الخصخصة والاستثمار فى مصر :

تؤثر الخصخصة إيجابياً على الاستثمار، فإذا أدت الخصخصة إلى إضافة أصول إنتاجية جديدة أو حتى زيادة كفاءة الأصول الإنتاجية القائمة، فإن هذا يمثل أثراً إيجابيا للخصخصة. أما إذا اقتصرت عملية الخصخصة على مجرد تداول للأصول الإنتاجية القائمة، فإن هذا يمثل أثرا سلبياً، لأن الأموال التي استخدمت في تداول أصول إنتاجية قائمة كانت ستتحول كليا أو جزئيا لبناء أصول إنتاجية جديدة. مما يدفع بالاقتصاد إلى حالة من الجمود، إلا إذا استخدمت الحكومة عائد الخصخصة في إقامة مشروعات إنتاجية جديدة، حتى إذا كانت ستبيعها للقطاع الخاص في المستقبل. ولكن قيام الدولة بإقامة مشروعات إنتاجية جديدة يتناقض مع فلسفة تقليص الدور الاقتصادي المباشر للدولة ، وهو ما يمثل السبب المباشر في سياسة الخصخصة. وقد أثرت سياسة الخصخصة على الاستثمار في مصر ويمكن إيضاح ذلك فيما يلي:

(أ) انخفاض تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى مصر من 1656.1 مليون دولار عام 99/ 2000م إلى 407.2 مليون دولار عام 2003/ 2004م أما الزيادة في صافي

---

[1] لمزيد من التفاصيل :

- مجلس الشعب ، الفصل التشريعي التاسع ، دور الانعقاد العادي الأول ، مضبطة الجلسة التاسعة والأربعين ، 2أبريل 2006م ، ص25-26.
- مجلس الشعب ، الفصل التشريعي التاسع ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة الثمانين ، 23أبريل 2007م ، ص23.

الاستثمارات الأجنبية في مصر عام 2002/ 2003م. فترجع إلى بيع شركة الأهرام للمشروبات بمبلغ 288.6مليون دولار، وبيع شركة فاملي نيوتريش بمبلغ 61.4 مليون دولار، وبالمثل ترجع الزيادة في صافي الاستثمارات الأجنبية عام 2006/ 2007م إلى بيع 80٪ من بنك الإسكندرية بمبلغ 1.612 مليار دولار، وهذا يعني أن الجانب الأكبر من الاستثمارات الأجنبية ، التي تدفقت إلى مصر ، كانت عبارة عن شراء الأجانب لأصول مصرية قائمة فعلاً.

(ب) صاحبَ بداية تطبيق برنامج الخصخصة في مصر تجميدُ استثمارات القطاع العام، فتم تعطيل فاعلية هذا القطاع ، قبل أن يتم إيجاد القطاع الخاص الفعال، كما تم تعقيم قدر كبير من عائد التخصيصية بإيداعه البنك المركزي ، أو إنفاقه في مجالات المعاش المبكر وسداد مديونيات، دون إعادة ضخه لإقامة المزيد من المشروعات الاستثمارية[1] وقد بلغت حصيلة بيع شركات القطاع العام الخاضعة للقانون 203 لسنة 1991م، وبيع حصص المال العام في الشركات المشتركة حوالي 48.128 مليار جنيه حتى 30/ 6/ 2006م..

وقد تم استخدام أغلب حصيلة الخصخصة في ثلاث مجالات، الأول برنامج المعاش المبكر للتخلص من العمالة الزائدة في شركات القطاع العام، والثاني سداد بعض مديونيات شركات القطاع العام، أما الثالث فكان يضخ في الموازنة العامة للدولة ، التي أصبحت منذ بداية تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي لا تحظى فيها الاستثمارات إلا بحوالي 9.5٪ من حجم الإنفاق العام. يتم توجيه هذه الاستثمارات لأعمال الإحلال والتجديد للاستثمارات القائمة أو أعمال الصيانة، ولا توجد أي استثمارات في مشروعات إنتاجية تفتح مجالا لفرص عمل جديدة، وكذلك عدم استخدام حصيلة الخصخصة في إقامة مشروعات بِنية أساسية تفتح المجال لإقامة مشروعات جديدة.

(جـ) وفيما يتعلق بالبعد الزمني لتنفيذ برنامج الخصخصة في مصر، فإن التأنى والحرص على البعد الاجتماعي لبرنامج الخصخصة – وهي من المميزات التي تحسب للقائمين على تنفيذه – إلا أن التأخير والتراخي في التنفيذ في وقت لا تتم فيه استثمارات جديدة في القطاع العام المنتظر الخصخصة من شأنه أن يؤدي إلى تبديد قدر كبير من الموارد والثروة القومية. وكان من الممكن تحقيق كل من التأنى والحرص على البعد الاجتماعي من ناحية، وكفاءة استخدام الموارد من ناحية أخرى لو أن الحكومة قد سمحت خلال فترة تطبيق

[1] سيد البواب ، المصدر السابق ، ص77 .

برنامج الخصخصة أن يقوم القطاع العام المنتظر إجراءات تخصيصه بالاستمرار في برامجه الاستثمارية.

ثالثاً : الخصخصة والبنوك العامة فى مصر :

تعتبر البنوك العامة في مصر من المؤسسات الاستراتيجية السابق بيانها ، فهى التي يجب التأنى الشديد في تخصيصها، وذلك للدور الهام الذي تقوم به في خدمة الاقتصاد القومي، وذلك لأن الوظيفة الرئيسية للبنوك لا تنحصر في تجميع المدخرات فقط، وإنما في استخدام هذه المدخرات في تمويل النشاط الاقتصادي في ضوء القواعد المصرفية السليمة، وفي ظل من الشفافية التامة . إلا أن البنوك العامة في مصر لم تقم بهذا الدور كما ينبغي، لأنها كانت تأخذ التعليمات من القيادات السياسية، ولم يكن في استطاعة أي بنك أن يرفض لأي مسئول سياسي ، أو صاحب نفوذ طلب أي ائتمان ، وبدون وجود الضمانات الكافية، والتعامل مع بعض الفئات غير المسئولة من العملاء المتعثرين، بالإضافة إلى وجود طبقة فاسدة من العاملين بالبنوك ، الأمر الذي فاقم من مشكلة الديون المتعثرة.

لم يقتصر الأمر على هذا الحد، بل تعداه إلى حساب فوائد على هذه الديون المتعثرة – التي هي في حكم الديون المعدومة – واحتساب هذه الفوائد ضمن أرباح البنوك ، وتوزيع هذه الأرباح الناتجة عن الفوائد الوهمية على أعضاء مجلس الإدارة ، وهذا الأمر كان أحد الأسباب الرئيسية للأزمة المالية العالمية عام 2008م .

لقد بلغت نسبة الديون المشكوك في تحصيلها إلى جملة القروض حوالي 14.7٪ عام 1996، 13.4٪ عام 1997، كما بلغت نسبة القروض بدون ضمان حوالي 53٪ من إجمالي القروض الممنوحة للقطاع الخاص ، وارتفعت جملة الفوائد على الديون المتعثرة من 19.6 مليار جنيه عام 1999 إلى حوالي 23 مليار عام 2000م. وارتفعت درجة التركيز في الائتمان الممنوح للقطاع الخاص، حيث حصل 343 عميلا على 42٪ من جملة القروض ، والتسهيلات المصرفية[1].

[1] نجوى عبد الله سمك ، عادله محمد رجب ، انعكاسات برنامج الخصخصة على الاقتصاد المصري ، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ،2003م ، ص222.

وخلاصة القول، أن البنوك العامة في مصر لم تؤد الدور المنوط بها في خدمة الاقتصاد المصري ، لأنها لا تعمل في ظل القواعد المصرفية السليمة، بل تعمل بتعليمات وأوامر عليا، وفي ظل مناخ فاسد بصفة عامة ، وداخل البنوك بصفة خاصة ، ولو تم إدارة البنوك العامة في مصر خلال المرحلة السابقة بشكل صحيح، لكان في إمكانها الدخول بقوة لشراء الشركات المطروحة في برنامج الخصخصة ، وكذلك المرافق العامة – كما حدث في ماليزيا – ثم تقوم البنوك بعد ذلك بطرح هذه المشروعات في البورصة لتوسيع قاعدة الملكية ، وزيادة مساهمة المدخرات المحلية.

لذلك فإن تعثر البنوك العامة لا يكون مبررا لخصخصتها، حيث لم يتح لها العمل طبقا للقواعد المصرفية الصحيحة ، وتحت رقابة سليمة من البنك المركزي. أما المبرر الرئيسي لتخصيص البنوك العامة في مصر، فإنه يرجع إلى الضغوط الخارجية لتحرير القطاع المصرفي في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي. وقد أدى توقيع مصر على اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية ، في إطار منظمة التجارة العالمية إلى التزام مصر ، ضمن مجموعة الدول النامية بالسماح بملكية أجنبية لبنك محلي بنسبة 100٪[1].

وتنفيذاً لهذا الالتزام ، كان لابد من تهيئة أحد بنوك القطاع العام للخصخصة ، ووقع الاختيار على بنك الإسكندرية. ومن أجل تخصيصه تم وضع خطة لتحديث وتطوير البنك، وجري تنقية محفظة القروض الخاصة به ، بتكلفة بلغت نحو 7 مليار جنيه. وقد أحدثت هذه الخطة قفزة كبيرة في المؤشرات المالية للبنك، واحتل البنك المركز الأول بين بنوك القطاع العام من حيث نمو صافي الأرباح بعد الضرائب ، التي بلغت 100.1 مليون جنيه في 30/ 6/ 2005م. بمعدل نمو 48.3٪ مقارنة بصافي الأرباح بعد الضرائب في 30/ 6/ 2004م. في حين بلغ معدل النمو في صافي الأرباح في باقي البنوك العامة (مصر والأهلي والقاهرة نحو 6.1٪، 5.9٪، 2٪) على التوالي . وبعد نجاح خطة تطوير وتحديث بنك الإسكندرية تم بيعه لمستثمر رئيسي. الأمر الذي يضع العديد من التساؤلات، أهمها لماذا تم بيع البنك بعد هذا النجاح، وحرمان الموازنة العامة للدولة من أرباحه المتزايدة؟ ولماذا الإصرار على بيعه لمستثمر رئيسي ، ولم يتم طرحه بالبورصة؟ ولماذا لم يتم بيع البنك بالحالة التي كان عليها قبل التطوير؟ إن القيمة الصافية لبيع بنك الإسكندرية هي 2.2 مليار جنيه

[1] محمود محي الدين ، أبعاد ملكية البنوك العامة في مصر وخصخصتها في الدول النامية ، مركز دراسات وبحوث الدول النامية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 1998 ، ص48.

بعد خصم تكلفة التطوير ، ومقدارها 7 مليار جنيه من المبلغ الذي تم بيعه بـه ومقـداره 9.2 مليار جنيه.

رابعاً : الخصخصة واهدار المال العام فى مصر :

انطوت عملية الخصخصة على أكبر عملية إهدار للمال العام فى مصر ، لم يسبق لها مثيـل فى التاريخ ، لأنها تمت تحت سمع وبصر القانون ، وكانت الدولة فيها طرفا أصيلا، ويظهر ذلـك جليا فيما يلي: [1]

(أ) الاختلاف الجوهري بين التقديرات المختلفـة للقيمـة الـسوقية لأصـول قطـاع الأعـمال العام، حيث قدرها البعض بما يـتراوح بـين 84، 100 مليـار جنيـه عـام 1990م. بينما قدرها البعض الآخر بحوالي 345 مليار جنيه. في حين قدرها البعض بحوالي 124 مليـار جنيه عام 1991م. وفي عام 1993م قدرها مصدر رابع بأنها تزيد على 500 مليار جنيـه. وفي عام 2000م أعلن وزير قطاع الأعمال العام بأن حصيلة بيع 135 شركة عامة بلغـت نحو 14.8 مليار جنيه، وأن قيمة الشركات التي مازالت مملوكة للدولـة تبلـغ 10 مليـار جنيه بالإضافة إلى 4 مليـار جنيـه قيمـة الاسـم المملوكـة للدولـة في الـشركات التـي تـم خصخصتها ، ومن ثم فإن إجمالي قيمة أصول قطاع الأعـمال العـام تـصبح 28.8 مليـار جنيه، وهذا الرقم يقل عن ربع القيمة الدفترية لشركات القطاع العام ، ويقـل عـن عـشر القيمة السوقية لشركات القطاع العام.

(ب) تم بيع شركة بيبسي كولا المصرية عام 1994م بمبلغ 157.6 مليون جنيـه ، بـشرط أن يقوم المشترون باستثمار 180 مليون جنيه مصري خلال السنوات الخمس التي تلي عمليـة البيع. وفي عام 1995م باع الشريك المصري 40٪ من حصته بمبلـغ 400 مليـون دولار إلى الشريك السعودي ، الذي باعه بعد ذلك إلى شركة بيبسي كولا العالمية.

وتجـدر الإشـارة إلى أن أربـاح بيبـسي كـولا المـصرية بلغـت 7.9 مليـون جنيـه عـام 92/ 1993م، بينما بلغت الأرباح 4.5 مليون جنيه في النصف الأول من عام 93/ 1994م. وبعد تخصيص الشركة حققت عام 1995م خسائر مقـدارها 10مليـون جنيـه ، رغـم زيـادة المبيعات ، وارتفاع سعر زجاجة المياه الغازية ، ومن ثم فـإن هـذه الخـسائر مفتعلـة مـن قبـل الإدارة الجديدة للشركة بعد خصخصتها ، والهـدف مـن ذلـك تفـادي دفـع حـوافز وأربـاح للعاملين ، وتفادي دفع ضرائب عن الأرباح للدولة .

---

(1) http://rashed-karama.maktoobblog.com/?post= 156208

(جـ) تم بيع شركة النصر للغلايات "المراجل البخارية" بمبلغ 17 مليون دولار تشمل الأصول الثابتة ، والمخزون معاً. وقد تم البيع إلى شركة أمريكية – كندية ، دون التزام الشركة المشترية بسداد الديون ، والضرائب المستحقة على شركة النصر للغلايات، وبعد خصم هذه المستحقات أصبح المتبقي من ثمن الشركة حوالي 2.5 مليون جنيه مصري تعادل أقل من ثلاثة أرباع مليون دولار، في حين أنه كان هناك عرض أفضل لشراء الشركة ، والالتزام بسداد الديون والضرائب المستحقة عليها مع دفع عشرة ملايين دولار تعادل 33.5 مليون جنيه. وتجدر الإشارة إلى أن شركة النصر للغلايات كانت تنتج أوعية الضغط من طن إلى 12 طن وبسعات تصل إلى 1300 طن بخار في الساعة، بالإضافة إلى إنتاج مراجل توليد الكهرباء وأوعية غازات سائلة ووحدات تنقية مياه الشرب ، وتحلية مياه البحر وغير ذلك. وكانت الشركة تحقق أرباحاً حتى عام 1991م، قبل أن تدخل في توسعات استثمارية، حولتها إلى شركة مدينة وخاسرة، وليس من المنطقي دخول شركة سيتم بيعها في استثمارات جديدة توقعها في أزمة مديونية وخسائر ، إلا إذا كان الهدف هو إيجاد مبرر مقبول لبيع الشركة . وهناك ملاحظة جديرة بالاهتمام وهي : أن الحكومة المصرية تعاقدت مع الشركة المشترية للمراجل البخارية على صناعة غلايات، ومعدات محطات الكهرباء بمبلغ 650 مليون دولار؟.

من ناحية أخرى فإن شركة النصر للغلايات تقع على النيل في منطقة مميزة، وتبلغ المساحة المقامة عليها الشركة 31 فدان تعادل حوالي 130 ألف متر مربع، تقدر قيمتها في ذلك الوقت بحوالي 390 مليون جنيه تعادل 115 مليون دولار. وانتهى الأمر بأن الشركة الأمريكية / الكندية قررت إيقاف إنتاج الغلايات العملاقة التي تعتمد عليها محطات الكهرباء المصرية ، على أن يتم استيراد هذه الغلايات من الخارج. كما أن صفقة البيع لم تتضمن حماية العمالة إلا لثلاثة أعوام فقط.

(ء) تم بيع شركة الأهرام للمشروبات بمبلغ 308 مليون جنيه، وقد حققت الشركة ربحاً صافيا عام 94/ 1995م مقداره 45 مليون جنيه، ومن ثم فإن ثمن بيع الشركة يعادل الأرباح الصافية خلال مدة 6.6 سنة فقط.

(هـ) تم بيع الشركة المصرية للزجاج المسطح من خلال عروض شراء من العديد من الشركات الأجنبية. ويبلغ رأس المال هذه الشركة 150 مليون جنيه، بلغت قيمة الأرباح الإجمالية للشركة في عام 2001 حوالي 50.3 مليون جنيه بنسبة 33.5٪ من رأس المال

المدفوع. وتتمتع هذه الشركة بسمعة إقليمية ودولية جيدة،وتدخل منتجاتها في العديد من القطاعات الهامة وعلى رأسها قطاع العقارات.

ويتضح من ذلك أن الشركة المصرية للزجاج المسطح تم بيعها بما يعادل أرباح ثلاث سنوات ، فلماذا تم بيع هذه الشركة ، وحرمان الموازنة العامة للدولة من هذه الأرباح ؟ ولمصلحة من ؟ .

(و) تم بيع الشركة العربية للتجارة الخارجية عام 1999م بمبلغ 13.68 مليون جنيه، فى حين تبلغ قيمة أصول الشركة ، ومستحقاتها لدى الغير أكثر من 100 مليون جنيه ، ويأتى على رأس أصول هذه الشركة مخازنها بمدينة الخانكة ، التي قدر ثمنها بمبلغ 40 مليون جنيه ، بالإضافة إلى ممتلكات الشركة الموزعة على عدة محافظات فى القاهرة والاسكندرية والقليوبية.

لقد تم ترسية صفقة البيع مستكملة الشكل القانونى فقط – دون إجراء أى مزايدة حقيقية – على اثنين من المستمثرين المصريين وهما من عملاء الشركة ، حيث لم يدخل المزايدة أحد غيرهما ؟! . مع العلم بأن المشترى الرئيسى للشركة العربية مدين لها بمبلغ يزيد عن 6 مليون جنيه . وقد تضمن عقد البيع أن يدفع المشترى 50٪ من ثمن البيع أى مبلغ 6.84 مليون جنيه ، على أن يسدد الـ 50٪ الباقية بعد عام من توقيع العقد بفائدة 10٪ . وتضمن عقد البيع شرطاً جزائياً بأحقية الشركة القابضة بفسخ عقد البيع فى حالة عدم السداد مع تغريمه فوائد التأخير ، وحتى بداية عام 2010م لم يسدد المشترى الـ50٪ المستحقة عليه والتي تمثل نصف ثمن بيع الشركة ، وقد أعطى عقد البيع المشترى الحق فى تحصيل ديون الشركة لدى الغير، ومنها مبلغ 16 مليون جنيه مستحقة على شركة بورسعيد للصناعة والهندسة ، موزعة على أربع شيكات بنكية مستحقة الدفع تدفع كل شهر، يبدأ سداد أول شيك منها بعد 10 أيام من توقيع عقد بيع الشركة ؟! .

وقد تضمن عقد بيع الشركة العربية أن تحتفظ الشركة القابضة بـ10٪ من أسهم الشركة لبيعها للعاملين المساهمين بالشركة ، ولكنه اشترط أحقية المشترى فى الحصول عليها فى حالة رفض العاملين المساهمين الشراء . وهذا البند استغله المشترى أسوأ استغلال فى الضغط على العاملين ، إما بترك الشركة ، أو التنازل عن الأسهم.

(ز) شركة حديد الدخيلة شركة بحجم مدينة صناعية ، ولها ميناء خاص "ميناء الدخيلة" أنشئ خصيصاً لخدمة هذه الشركة . لقد تم بيع هذه الشركة في إطار برنامج الخصخصة بمبلغ 4 مليارات جنيه ، وقد تم البيع من خلال بورصة الأوراق المالية ، بعد سلسلة من

العمليات التي أدت إلى انخفاض سعر سهم الشركة ، ليتم الاستحواذ عليها من قبل مشترٍ بعينه . وقد تم تمويل عملية الشراء عن طريق الاقتراض من البنوك بضمان أسهم الشركة . إن ثمن بيع هذه الشركة منخفض للغاية بالنسبة لشركة بهذا الحجم الضخم ، إنه لا يساوي حتى ثمن الأرض المقامة عليها الشركة .

خامساً :الخصخصة و الأمن القومي المصرى :

برنامج الخصخصة المصرى لم يتضمن أى قيود تمنع الأجانب من تملك المشروعات الاستراتيجية ، والمرتبطة بالأمن القومي المصري. ووجود مثل هذه القيود المانعة ضروري لتشجيع الاستثمار الوطني من ناحية، وضمان عدم وقوع بعض القطاعات الاستراتيجية في قبضة الاحتكار الأجنبي كما هو الحال في قطاع الأسمنت. كذلك يجب ألا يشمل البيع لمستثمر رئيسي (أجنبي) بيع الأرض، فتظل الأرض بمثابة أراضي الدولة المؤجرة للمشروع المباع ، والمرتبطة باستمرار نشاطه ، والمشروطة بعدم التصرف بالبيع للآخرين إلا بموافقة الدولة[1].

ويمكن الاستفادة في هذا المجال من تجارب الدول الرأسمالية المتقدمة مثل إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية، ففي إنجلترا اعترض مجلس العموم عام 1986م على زيادة حصة الحكومة الكويتية في ملكية شركة البترول البريطانية "بريتش بتروليوم". وكانت الحكومة الكويتية قد اشترت هذه الزيادة من خلال البورصة ، وليس من خلال البيع المباشر، ومع ذلك أُجبرت الحكومة الكويتية على بيع هذه الزيادة في حصتها مرة أخرى.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد تم إلغاء صفقة بيع بعض الموانئ الأمريكية لشركة موانئ دبي، ورغم شفافية الصفقة ، وأحقية دبي بالصفقة ، ومع ذلك فقد تم إلغاؤها.

وبالإضافة إلى ذلك فإن قطاع الزراعة في الاتحاد الأوروبى ، والولايات المتحدة الأمريكية مازال يحظى بالدعم، بل إن ملف دعم القطاع الزراعي في الاتحاد الأوروبى والولايات المتحدة الأمريكية هو المعوق لجولة مفاوضات جديدة في إطار منظمة التجارة العالمية. في حين أن مصر ألغت عن القطاع الزراعي كافة صور الدعم منذ ما يزيد على عشر سنوات. وكان قطاع الزراعة المصري أول القطاعات التي أعلن تخصيص كافة الخدمات المقدمة إليه. بالإضافة إلى ذلك الإعلان عن إقامة البنية الأساسية للأرض الصحراوية المستصلحة ، من

---

[1] عالية المهدى وآخرين ، تقييم برنامج الخصخصة المصري ، 1992م -2000م ، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ص76،ص89.

خلال القطاع الخاص الأجنبي ، والمحلي عن طريق حق الامتياز، ولاشك أن تحميل تكلفة الري على أسعار السلع الزراعية سوف يزيد من تكلفة المنتجات المصرية، مما يقلل من فرصتها في المنافسة في الأسواق الخارجية(1).

وتعتبر شركة النوبارية لإنتاج البذور " نوباسيد " من الشركات الهامة للأمن القومى المصرى ، ذلك لأن هذه الشركة هى الوحيدة المتخصصة فى إنتاج بذور المحاصيل الزراعية المختلفة، بالاضافة إلى استنباط أصناف جديدة من البذور المختلفة ، وتطوير السلالات القائمة وإكسابها خصائص جديدة كمقاومة الآفات ، أو تحمل الظروف المناخية غير المناسبة، وغير ذلك .

وبالإضافة إلى هذه الشركة ،كان الفلاح المصرى عبر آلاف السنين يحتفظ بجزء من أى محصول يتم حصاده لاستعماله كتقاوى فى السنة القادمة . وبذلك حافظ الفلاح المصرى على العديد من السلالات لمختلف المحاصيل الزراعية عالية الإنتاج لأزمنة طويلة . وبهذه الطريقة كانت مصر تمتلك ثروة ضخمة من البذور اللازمة لزراعة المحاصيل المختلفة .

لقد تم بيع شركة النوبارية لإنتاج البذور " نوباسيد " فى 24/ 2/ 1999م بمبلغ 103.25 مليون جنيه مصرى ، وبذلك حرم الاقتصاد المصرى من توفير الاحتياجات من البذور الزراعية القائمة ، واستنباط أصناف جديدة عالية الإنتاجية . وأصبح توفير الاحتياجات من البذور الزراعية يتم عن طريق الاستيراد من الدول المختلفة ، خاصة إسرائيل فى ظل التطبيع الزراعى معها . وذلك لأن وزارة الزراعة فى عهد وزرائها السابقين كانت مرتعا لعمليات تطبيع واسعة النطاق مع العدو الإسرائيلى ، وضاعت دماء شهدائنا هدرا فى ظل هذا التطبيع . لقد صاحب هذا التطبيع أكبر عملية تخريب متعمدة للأراضى الزراعية والإنتاج الزراعى لم تحدث على الإطلاق فى التاريخ المصرى القديم أو الحديث . ومنذ ذلك الحين أصبح الفلاح المصرى يواجه العديد من المشاكل التى لم تكن موجودة من قبل أهمها :

1- أن البذور المستوردة تزرع مرة واحدة ، إذا حاول الفلاح المصرى أن يحتفظ بجزء من المحصول لاستخدامة كتقاوى فى العام المقبل فإن البذور لا تنبت ، وتظل الأرض جرداء وكأنها لم يوضع فيها بذور .

(1) **http://WWW.aljazeera.net/nr/exeres/681B3791-5207-4038EAC-2f3E55231FOB.htm**

2- أدت المبيدات ، والمخصبات ، والهرمونات المستوردة ، إلى إصابة الأرض الزراعية بالعقم وهذا الأثر السيىء يظل فى الأرض الزراعية زمنا طويلا . ولم يقتصر أثر هذه المبيدات ، والمخصبات ، والهرمونات عند هذا الحد ، بل تعداه إلى إصابة من يستهلك هذه المحاصيل بالعديد من الأمراض مثل : السرطان ، والفشل الكُلوى، والكَبدى .

3- لقد أدى التحرير الكامل لقطاع الزراعة المصرى ، ورفع يد الدولة تماما عن التدخل فى أى أمر يتعلق بالزراعة إلى ترك الفلاحين المصريين " كالأيتام على مائدة اللئام"، وأصبح الفلاح المصرى يتعرض لكل أنواع الاحتكار من جميع المتعاملين معه بيعاً أو شراءً ، عند شرائه جميع مستلزمات الإنتاج أو عند بيعه إنتاجه من المحاصيل .

4- لقد تم البناء على أكثر من نصف أخصب أراضى الوادى القديم ، و التهام الأراضى الزراعية فى القرى يتم بسرعة غير عادية ، وإذا تم هدم أى بيت يتم إعادة بنائه فى نفس الليلة ، ويصبح بعد ذلك أمراً واقعاً . وقرارات الإزالة غالبيتها صورية ، تتم فقط على الورق .

الطريق الدائرى حول القاهرة الكبرى فى القطاع الممتد من مدينة السلام حتى طريق القاهرة – الاسكندرية الصحراوى ، كانت الأرض الزراعية على جانبيه ، الآن لايُرى أثر للزراعة بل بيوت على الجانبين .

كما يتم حالياً يتم إنشاء محور روض الفرج – الطريق الصحراوى بطول 35 كيلو مترا، والخوف أن يصبح مثل الطريق الدائرى ، وسيلة لخراب الأراضى الزراعية بالبناء عليها . لقد تحققت النبوءات العلمية التى أشار إليها د.جمال حمدان فى أوائل التسعينيات محذرا من المستقبل الأسود – هكذا كما وصفه – عندما يأتى اليوم الذى تُطرد فيه الزراعة تماما من أرض مصر ، لتصبح كلها مكاناً للسكن أى: دون زراعة ، أى : دون حياة ، أى : موت ، لتتحول فى النهاية من مكان سكن على مستوى الوطن إلى مقبرة بحجم دولة .

لقد عقد فى نهاية نوفمبر 2009م قمة للغذاء نظمتها منظمة الأغذية ، والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو) . لقد أطلقت هذه القمة تحذيرا شديدا من أن العالم مقبل على كارثة غذائية ضخمة . حتى إن القمة حاولت أن تستثمر البعد الإيمانى فى الشعوب للانتباه لمدى خطورة الكارثة ، واستدعت بابا الفاتيكان لافتتاحها . ولا أظن أن هناك شعبا فى الدنيا يحركه الوازع الدينى مثل المصريين[1].

[1] سكينه فؤاد ، جريدة الدستور العدد 246 ، الأربعاء 2ديسمبر 2009م ، الصفحة الأخيرة .

5- والنتيجة النهائية لكل ما سبق ، هو تدهور الإنتاج الزراعى فى مصر ، وتراجع نسبة الاكتفاء الذاتى من المحاصيل المختلفة على رأسها القمح الذى تستورد منه مصر أكثر من نصف احتياجاتها . ومع هذا هناك كارثة فى استهلاكه ، تتمثل هذه الكارثة فى أن المخابز التى تحصل على الدقيق المدعوم تبيع أكثر من نصف حصتها فى السوق السوداء ، ويتم خبز الباقى بطريقة سيئة للغاية بحيث ينفر منه المستهلك فيتم بيعه لأصحاب مزارع تسمين الماشية والطيور . كما أن مجمعات المخابز التى أنشأتها الوزارات والمحافظات يتم إنتاج الخبز بطريقة سيئة تجعله منفراً للمستهلك ، ويباع أيضا لمزارع تربية الحيوانات والطيور . وهذه المجمعات ملزمة بخبز قدر معين من الدقيق كل يوم ، الأمر الذى يجعل كمية الدقيق المهدرة كبيرة جدا ، وهكذا يضيع على مصر أموال طائلة تستخدم فى استيراد القمح من الخارج ، بالإضافة إلى ارتفاع قيمة الواردات من السلع الزراعية ، بصفة خاصة ، والسلع الغذائية بصفة عامة .

لقد أدت السياسات الاقتصادية الخاطئة ، والمتضاربة إلى آثار سلبية فادحة أُلحقت ضررا عميقا بالأمن القومى المصرى ، وتأتى الخصخصة على رأس هذه السياسات ذات التأثير السلبى على الغالبية العظمى من المواطنين ، وتشير العديد من الإحصاءات المنشورة إلى هذه الآثار السلبية وأهمها ما يلى :

1- 45٪ من الشعب المصرى يسكنون فى العشوائيات ، القاهرة وحدها بها 25 منطقة عشوائية .

2- 44٪ من الشعب المصرى تحت مستوى خط الفقر .

3 - أكثر من ربع الشعب المصرى لا يعرف القراءة والكتابة . . تحديداً 26٪.

4- 8 ملايين عانس ، وأعزب ونصفهم تجاوز الخامسة والثلاثين من العمر .

5 - مرض السرطان تضاعف سبع مرات.

6- مرض التهاب الكبد الوبائى أصاب 13 مليون مواطن .

7- حوادث الطرق أدت إلى 6 آلاف قتيل سنويا و23 ألف مصاب .

8- عشرون مليون مواطن عندهم حالة اكتئاب و48٪ من سكان القاهرة مصابون بضغط الدم !! .

9- 230 حكما بالإعدام صدرت فى الستة أشهر الأولى من عام 2009م ، منها 50حكما فى أقل من أسبوع . وهذا الرقم مرتفع للغاية ، ولم يحدث له مثيل فى مصر من قبل ، حيث

ذكرت منظمة العفو الدولية فى دراسة لها أنه خلال الفترة 1981م – 1990م صدر 179 حكماً بالإعدام فى مصر ، بينما خلال الفترة 1996م – 2001م كان متوسط أحكام الإعدام فى مصر 76حكما سنويا ، ولذلك فإن تصاعد الحكم بالإعدام فى النصف الأول من عام 2009م يعتبر ظاهرة مقلقة لأنها دليل قاطع على انتشار الجريمة فى المجتمع المصرى ، الذى توحش فيه الفقر ، والبطالة ، وغلبة المال والسلطة على القيم والأخلاق والمبادئ، فى ظل غياب كامل لمؤسسات الدولة عن ممارسة الواجبات المنوطة بها .

10- 40 ألف حالة زواج " بطرق مختلفة " لقاصرات مصريات دون سن 18 عاما تم تزويجهن بأثرياء عرب وأجانب ، بما يشبه جريمة منظمة للاتجار فى هؤلاء الفتيات ، جاء هذا فى تقرير وزارة الخارجية الأمريكية التاسع والصادر عام 2009م ، ولم تكتف وزارة الخارجية الأمريكية بذلك بل قررت بلهجة صريحة وضع مصر تحت المراقبة فى هذا الشأن.

يصل سعر الزيجة الواحدة إلى 200 ألف جنيه حسب مستوى جمال العروس . وانتشرت مثل هذه الزيجات فى محافظات الجيزة ، والفيوم ، وبنى سويف ، والشرقية ، وكانت البداية فى أواخر السبعينيات من القرن العشرين مع بداية التحول من الاشتراكية إلى النظام الرأسمالى بفعل سياسة الانفتاح الاقتصادى وما تلاه .[1]

كشفت دراسة أجريت بالتعاون بين وزارة التضامن الاجتماعى مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة " اليونيسيف " عن خطورة الزيجات التى تحدث بين الفتيات المصريات ، والأجانب، والعرب بشكل خاص . وشددت الدراسة على أن نتائج هذا الزواج سلبية ، وغير محمودة العواقب ، لما يترتب عليه من أضرار ، وفى مقدمتها : ضياع حقوق الزوجات ، وتعرضهن لمشاكل نفسية وصحية ، فضلا عن المعاملة السيئة من قبل الأزواج ، هروب الأزواج وترك أولادهم بدون هويه: أو نسب ، وقد بلغ عدد هؤلاء الأبناء أكثر من 14 ألف طفل .

ومن المعروف أن مثل هذه الزيجات تتم بعقود فى الشهر العقارى ، وليس أمام المأذون الشرعى " المخول طبقا للقانون بعقود الزواج والطلاق . وهناك سماسرة منتشرون فى القرى والمناطق التى تعانى من الفقر المدفع لعقد مثل هذه الزيجات،وغالبا ما يحصل السمسار على ما يقرب من نصف المبلغ المتفق عليه . ولا يزال هؤلاء السماسرة يهرولون لعقد هذه الصفقات المشبوهة ، والأسر الفقيرة تتهافت على بيع إحدى الفتيات كى تضمن قوت بقية

[1] جريدة الدستور ، العدد 223 ، 2009/6/24م ، ص 4 .

أفراداها . . . أما الدولة فقد تركت الأمر، وكأنه لا يعنيها مكتفية بتخصيص 64 مقعداً للمرأة فى الانتخابات القادمة لمجلس الشعب ، وكأن الحل فى هذه الكوتة المخصصة للنساء . وكان على الدولة أن تبحث عن الحلول الجذرية لمواجهة غول " الفقر والجهل والمرض " لكى ندرأ عن فتياتنا القاصرات ، وعن أنفسنا تهمة الاتجار بالبشر من جانب وزارة الخارجية الأمريكية ؟!!.

سادساً :الخصخصة و البطالة

في إطار برنامج الخصخصة ، تم فتح باب المعاش المبكر أمام العاملين ، بشركات القطاع العام ، الأمر الذي أدى إلى خروج الكثير من العاملين بالعديد ، من الشركات قبل وبعد عملية الخصخصة. وقد بلغ إجمالي عدد من خرج وفقا لنظام المعاش المبكر منذ عام 1991م حتى عام 2002م حوالي 610 ألف عامل وموظف.

وبالإضافة إلى ذلك فقد تعمد المُلاك الجدد للشركات التي تم تخصيصها إجبار شطر كبير من العمالة على تقديم استقالتهم ، مع وعد بصرف مستحقاتهم. ويستند الملاك الجدد في تسريح العمالة على دليل الحكومة المسمى "دليل توسيع ملكية القطاع العام". وقد أعطى هذا الدليل للمشترين الحق كاملاً في تحديد سياسة العمالة والأجور في هذه المشروعات وجاء فيه "منح مشترى وحدات القطاع العام جميع الحقوق ، والحريات المتاحة لشركات القطاع الخاص ، والتي تحددها القوانين ، والتشريعات السائدة. فلن تفرض أي قيود على المشترين الجدد فيما يتعلق بالإنتاج، بل سوف تترك لهم الحرية لتحديد الحجم الأمثل العمالة".

وتعتبر شركة أسمنت أسيوط خير مثال على تسريح العمالة بعد تخصيصها، حيث كانت العمالة قبل البيع 3000 عامل، انخفضت إلى 1000 عامل بعد البيع، ومعنى ذلك تخفيض العمالة بنسبة 67٪، وفي بنك الإسكندرية تم الاستغناء بعد البيع عن 50٪ من العمالة التي كانت موجودة قبل البيع، ونفس الحال في شركة عمر أفندي بعد بيعها.

لذلك فإن الخصخصة أصبحت أحد الروافد الهامة التي تغذي البطالة في مصر، بالإضافة إلي الداخلين سنويا لسوق العمل، مع العلم أنه لا يتم احتساب أصحاب المعاش المبكر ضمن معدل البطالة السنوي في مصر، ويرجع السبب في ذلك إلي الاعتقاد بأن أصحاب المعاش المبكر حصلوا على مبالغ نقدية ، وبإمكانهم استخدامها في إقامة مشروع صغير ، أو إيداعها في البنوك ، والحصول على عائدها، وهذا الاعتقاد غير صحيح، لأن المبالغ التي حصل عليها أصحاب المعاش المبكر تتراوح بين 12 ألف جنيه ، و 35 ألف جنيه ، وهي مبالغ استخدامها

أصحابها في الإنفاق الجاري أو النفقات الاستثنائية مثل زواج الأولاد ، وغير ذلك، كما أن الغالبية العظمي من أصحاب المعاش المبكر ليس لديهم أي خبرة في مجال المشروعات الصغيرة، ولم يتم تأهيلهم ، أو تدربيهم على ذلك ، أو متابعتهم، وربطهم بالمشروعات الكبيرة، وكان من نتيجة ذلك تحول الجانب الأكبر منهم إلى صفوف العاطلين ، خاصة ، وأن الصندوق الاجتماعي للتنمية أكد على أنه لا يمكن الجمع بين الحصول على تعويض المعاش المبكر ، والحصول على قرض إقامة مشروع صغير.

تشير إحدى الدراسات – غير المنشورة – إلي الخسارة الكبيرة لمن يخرج بنظام المعاش المبكر، فالعامل الذي يبلغ من العمر 40 عاما مع مدة خدمة 20 سنة سوف يخسر 162ألف جنيه، في حين يخسر العامل الذي يبلغ من العمر 45 عاما مع خدمة 25 سنة حوالي 103 ألف جنيه، وكلما زاد السن ، وزادت مدة الخدمة فإن الخسارة تأخذ في الانخفاض. وبالإضافة إلى حرص المُلاك الجدد على الاستغناء عن أكبر قدر من العمالة ، فقد زادت درجة استغلالهم لمن ظل يعمل لديهم، وذلك بالعمل ساعات إضافية دون صرف أي أجور إضافية، وحرمان العمالة من نصيبهم في الأرباح ، وغير ذلك، الأمر الذي دفع هؤلاء العمال إلي الاعتصام أو الإضراب عن العمل للحصول على مستحقاتهم المالية لدي أصحاب الأعمال[1]، والمحصلة النهائية هي انخفاض قيمة المعاش المبكر،وإنفاق التعويضات في متطلبات الحياة اليومية، واستغلال أصحاب لأعمال لمن لم يخرج بنظام المعاش المبكر، ومن ثم انخفاض دخول الطبقات العاملة ذات الدخول المحدودة ، مما يؤدي إلي انخفاض الطلب الكلي في المجتمع على السلع والخدمات المحلية، وفي نفس الوقت تنفق الطبقات الغنية على السلع المستوردة عالية الجودة، الأمر الذي يؤدي إلي انخفاض دورة التدفق الدائري للدخل في المجتمع، فيزداد الأغنياء غِنيً والفقراء فقرا.

(1) لمزيد من التفاصيل :

- **http://www.al-taleaa.net/studies/428.htm.**
- **عالية المهدي وآخرين، تقييم برنامج الخصخصة المصري، 1992م- 2006م، مرجع سابق ، ص 72.**
- **محمود عبد الفضيل، من دفتر أحوال الاقتصاد المصري، دار الهلال، القاهرة، 2003م، ط1، ص ص 102- 104.**
- **رمزي زكي، قضايا مزعجة، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1994م، ص 167.**

المبحث الثالث

فوضى المرتبات والأجور فى مصر

تشهد مصر حاليا فوضى غير مسبوقة فى تحديد المرتبات والأجور، فهناك من يحصل على آلاف الجنيهات شهريا، بل إن الدخل السنوى للبعض قد يصل إلى عدة ملايين، إذا ما أضيف إلى مرتبه السنوى ما يحصل عليه من حوافز، ومكافآت ، وبدلات ، والمستحق من الأرباح، فى مقابل ذلك هناك من لا يتعدى مرتبه الشهرى الـ200 جنيه وقد يزيد على ذلك قليلاً.

هناك ظاهرة جديرة بالاهتمام والدراسة والتحليل ، ألا وهى أن كل وزارة ، أو قطاع، أو هيئة ، أو حتى شركة ، تضع من خلال القائمين عليها نظماً للحوافز ، والمكافآت، وتوزيع الأرباح بالشكل الذى يضمن لحفنة من المسئولين فى تلك المؤسسات الحصول على آلاف الجنيهات سواء شهريا أو سنويا .

لقد أدت هذه الفوضى فى تحديد المرتبات والأجور إلى :

1-انقسام الاقتصاد المصرى إلى جزر منفصلة ، كل منها يعمل وفقا لما وضعه من لوائح خاصة به .

2-وجود قطاعات تضمن للعاملين بها دخلا مرتفعاً ، ومن ثم مستوى معيشة يصل إلى حد الترف ، ولا تعانى من أى مشكلات مالية على الإطلاق . وتتمثل هذه القطاعات فى (البترول – الكهرباء – شركات التأمين – البنوك – الضرائب – الجمارك – القضاء والنيابة– البنك المركزى – أمانة مجلس الشعب – أمانة مجلس الشورى – شركات مصر للطيران – هيئة قناة السويس – وزارة الإسكان).

3- وجود قطاعات على درجة عالية من الأهمية ، لكن العاملين بها يعانون من شظف العيش والفقر ، وربما يعمل الواحد أكثر من عمل لتوفير الضروريات اللازمة للمحافظة على الحياة . تتمثل هذه القطاعات فى (أجهزة الحكم المحلى – وزارة التربية والتعليم – وزارة الصحة – وزارة الداخلية – الجامعات – وزارة الزراعة وبعض القطاعات الأخرى) ، أنخفاض دخل العاملين فى هذه القطاعات أدى إلى انتشار الرِّشوة وتعدد أساليبها تحت مسميات مختلفة ، كما انتشرت ظاهرة اختلاس المال العام.

4- انتشار ظاهرة تكوين الصناديق الخاصة بالعديد من الجهات الحكومية ، وهى غير خاضعة لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات ، ومن ثم فإن القائمين عليها يضعون اللوائح

المنظمة لإنفاق أموال هذه الصناديق ، وفقا لمصالحهم الخاصة ، أو بما يعود عليهم بأكبر نفع ممكن .

5- انتشار ظاهرة تعيين العاملين بعقود مؤقتة تحت مسميات مختلفة بمبلغ معين ، ويجدد العقد سنويا وبعده مدة معينة . والهدف من هذا التعيين المؤقت هو عدم خضوع هؤلاء المعينين لنظام المعاشات ، أو التأمين الصحى ، أو أى حقوق أخرى ، ويتم فصل العامل المؤقت فى أى وقت بدون ذكر أسباب الفصل . ويظل العقد يتجدد لمدة قد تصل إلى أكثر من عشر سنوات ، ويحصل العامل على نفس المرتب دون أى زيادة سنوية ، فالمرتب محدد بالعقد .

6- أدى انتشار مرض "انفلونزا الخنازير" إلى كشف الحقيقة المرة ، وهى عدم وجود عمالة للنظافة فى المدارس ، والجامعات ، لكى تقوم بالأعمال المختلفة اللازمة للمحافظة على النظافة للحد من انتشار هذا الوباء . ويرجع ذلك إلى السياسة المتبعة في عدم تعيين أي عمالة جديدة لضغط الإنفاق الحكومي . وهذه سياسة خاطئة فهناك العديد من أوجه الإنفاق الحكومي لا داعي لها ومع هذا ، فهى موجودة وتستنزف الملايين سنويا .

7- هناك ظاهرة غريبة ، وشاذة ، ومثيرة للسخرية ، وهى تعيين شباب صغار السن وحديثى التخرج بمرتبات خيالية تتراوح بين خمسة عشر ألفا وثلاثين ألف جنيه شهريا ، تحت مسمى خبرات خاصة ، وهذه وسيلة لتعيين المحاسيب ، وأبناء الكبار فى مثل هذه الوظائف ، يعمل هؤلاء الخبراء الصغار السن منعدمى الخبرة فى (مكاتب السكرتاريا الخاصة بالسادة الوزراء ، ومحافظ البنك المركزى ، والقرية الذكية ، ومجلس الوزارء ، ومصلحة الضرائب) وقد أدى تعيين مثل هؤلاء الخبراء الصغار إلى تهميش دور أصحاب الخبرات الطويلة فى العمل ، وفى هذا خطر عظيم على مستقبل مصر ، لأن مثل هؤلاء الخبراء ليس لديهم أى خبرة فى إدارة العمل ، وفى نفس الوقت هم من يقومون بتقديم التقارير المختلفة ، لمن قام بتعيينهم ، وهنا تثور الأحقاد على هؤلاء الخبراء الصغار من قبل أصحاب الخبرات الطويلة فى العمل ، وفى نفس الوقت تُحرَم مصر من أهل الخبرة ، ويتقدم عليهم هؤلاء المحاسيب ، وهذا الأمر أدى إلى انتشار العَشوائية فى اتخاذ القرارات الحكومية ، التى تؤدى إلى تبديد الموارد والأموال . وأفضل مثال على ذلك هو (جراج رمسيس) الذى تم بناؤه بالملايين من الجنيهات ، ثم تم هدمه بعد ذلك مباشرة بأموال أخرى ، وهكذا أدى القرار العشوائى إلى ضياع الملايين فى البناء والهدم ، ولم يصرح أى مسئول فى الحكومة الذكية لماذا تم البناء ؟ ولماذا تم الهدم ؟

المبحث الرابع

ما بعد الخصخصة

إن تتبع مصير بعض الشركات والصناعات بعد خصخصتها ، أمر ضروري ، لمعرفة ما أحدثته الخصخصة في هذه الشركات ، وتلك الصناعات ، هل أدت الخصخصة إلى زيادة كفاءة هذه الشركات ، وزيادة أرباحها ، وزيادة مستوى معيشة عمالها ، كما بشرنا بذلك المحافظون المصريون الجدد من أنصار بيع كل شيء ! وبأي ثمن ! أم ماذا حدث ؟

لا يتسع المقام هنا لتتبع كل ما حدث في الشركات والصناعات التي تم خصخصتها ، ولكن نكتفي هنا ببيان ما حدث في شركة عمر أفندي ، وصناعة الأسمنت فقط، لنرى ماذا فعلت الخصخصة بهما .

أولاً : عمر أفندى:

تم بيع شركة عمر أفندى بمبلغ 589.4 مليون جنيه فى 2/ 11/ 2006م ، على أن تحتفظ الشركة القابضة للتشييد والتعمير بنسبة 10٪ من أسهم الشركة ، وقد تضمن عقد بيع الشركة أن يقوم المشترى بتطوير الشركة بمبلغ 180 مليون جنيه . والآن وبعد أكثر من ثلاث سنوات من بيع الشركة ماذا فعل المشترى لشركة عمر أفندى فيها ؟ وهل نفذ ما تضمنه عقد البيع ؟

لقد أعلنت الحكومة أن قرارها بخصخصة شركة عمر أفندى يرجع إلى تحقيقها خسائر متتالية، لكن بيانات ميزانيات الشركة قبل الخصخصة تؤكد عكس ذلك تماماً ، حيث أظهرت ميزانية الشركة فى السنوات السابقة على الخصخصة ما يلى :

- ميزانية عام 1999/ 2000م صافى ربح 9.057 مليون جنيه .
- ميزانية عام 2000/ 2001م صافى ربح 6.265 مليون جنيه .
- ميزانية عام 2001/ 2002م صافى ربح 1.7 مليون جنيه .
- ميزانية عام 2002/ 2003م صافى خسارة 2.9 مليون جنيه .
- ميزانية عام 2003/ 2004م صافى خسارة 0.800 مليون جنيه .
- ميزانية عام 2004/ 2005م صافى ربح 2.09 مليون جنيه .

وهذا يوضح أن الشركة لم تكن خاسرة بالمرة ، بل إنها تؤدى دوراً هاماً فى الاقتصاد المصرى .

إن تتبع ما حدث فى شركة عمر أفندى منذ بيعها حتى الآن يوضح أن المشترى لم ينفذ ما تضمنه عقد البيع ، بل تعمد إغراق الشركة فى الديون ، ولم يقم بأى تطوير للشركة، ويظهر ذلك بوضوح فيما يلى :

1- إعداد ميزانيات تظهر خسائر متعمدة ، لا تعبر عن الواقع الفعلى للشركة ، بلغت 532.5 مليون جنيه حتى 31/ 3/ 2009م ، والهدف الأساسى من ذلك تحميل الدولة نصيباً من هذه الخسائر المزعومة ، وتعريض حصة المال العام فى ملكية الشركة للضياع (10٪ من أسهم الشركة) .

2- حرمان الخزانة العامة للدولة من الضرائب المستحقة على أرباح الشركة وكذلك حرمان العاملين من نصيبهم من الأرباح لسنوات مقبلة نتيجة الخسائر الوهمية المزعومة .

3- تضمن عقد بيع الشركة أن يدفع المشترى من ماله الخاص مبلغ 50 مليون جنيه لعدد 1200 عامل وموظف سيتم الاستغناء عنهم طبقاً لنظام المعاش المبكر . لكن المشترى دفع هذا المبلغ من أموال (شركة عمر افندى) وظهر كأحد بنود الميزانية مع أن هذا المبلغ التزام شخصى على المشترى طبقاً لما جاء فى عقد البيع .

4- قام المشترى بالاستغناء عن 2600 عامل وموظف، مع أن عقد البيع يتضمن فقط الاستغناء عن 1200 عامل وموظف ، ولم يقم بدفع أى مبالغ مالية مستحقة لهم طبقاً لنظام المعاش المبكر .

5- عدم سداد مبلغ 27.88 مليون جنيه عبارة عن حصة الشركة القابضة للتجارة فى حساب دائنى توزيعات أرباح عمر افندى حتى 30/ 6/ 2004م قبل تاريخ بيع الشركة .

6- عدم سداد مبلغ 55.247 مليون جنيه مستحقة على شركة عمر افندى للشركة القابضة للغزل والنسيج ، طبقاً لما تم الإفصاح عنه من بيانات ومعلومات عند تقديم عطاء البيع .

7- الاستحواذ على أرض فرع العجمى ، ومصيف بلطيم ، وهذا يتعارض مع كراسة الشروط التى تم بموجبها البيع .

8- عدم سداد مبلغ 1.216 مليون جنيه يمثل المجنب تحت حساب المدة الاعتبارية للعاملين بالمناطق النائية ، ومستحق للشركة القابضة .

9- تعمد تعطيل سداد مبلغ 58.9 مليون جنيه قيمه 10٪ من ثمن بيع الشركة بالحساب المعلق بحجة أن هناك مطالبات مالية وهمية .

10- الحصول على قروض ، وتسهيلات بنكية بضمان أصول الشركة بمبلغ 498 مليون جنيه من بنوك محلية ، ومؤسسة التمويل الدولية ، وذلك طبقاً لما أظهرته القوائم المالية فى 31/ 3/ 2009م . وبذلك تتحمل الشركة بمبلغ 50 مليون جنيه سنوياً قيمة عبء خدمة هذه القروض . ومن ثم تتحمل الدولة جزءًا من هذه الأعباء، وذلك لأن الشركة القابضة ما زالت تمتلك 10٪ من أسهم الشركة .

11- تعمد إحداث خلل حاد فى موقف السيولة بالشركة ، نتيجة لتراجع المشترى عن التزامه بدعم الشركة مالياً . حيث بلغ العجز فى حقوق الملكية ، والالتزامات طويلة الأجل 287مليون جنيه . فى حين زادت الالتزامات المتداولة عن الأصول المتداولة بمبلغ 254 مليون جنيه . ومن ثم تتحمل الدولة جزءًا من هذه الأعباء مقابل ملكيتها 10٪ من أسهم الشركة .

12- تعمد سوء إدارة الشركة الأمر الذى أدى إلى انخفاض مبيعات الشركة إلى 200 مليون جنيه خلال الفترة من 1/ 7/ 2008م حتى 31/ 3/ 2009م ، هذا المبلغ يعادل نصف مبيعات الشركة قبل خصخصتها . وهذا الأمر له أثره السيئ على الخزانة العامة والعاملين بالشركة .

13- تم سحب مبلغ 106 مليون جنيه قيمة الدعم المالى ، الذى دفعه المشترى ، فى تطوير بعض فروع الشركة ، واستبدال هذا المبلغ بقروض من البنوك ، ومن ثم تتحمل الشركة فوائد وعمولات هذه القروض .

14- قيام المشترى برهن عدد 6 عقارات من الفروع المملوكة للشركة رهناً حيازياً لصالح مؤسسة التمويل الدولية . بالإضافة إلى رهن عدد 11 عقاراً ، من فروع الشركة لصالح البنك الأهلى المتحد ،كضمان للقروض والتسهيلات ، ليصبح عدد الفروع المرهونة 17 فرعاً ، الأمر الذى يعرض المال العام للضياع فى حالة عدم سداد هذه القروض فى مواعيدها المحددة .

15- القيام بتحميل القوائم المالية للشركة بمبلغ 116.9 مليون جنيه مخصص ضرائب متنازع عليها ، مع أن الموقف الضريبى للشركة وفقاً لما ورد فى المرفق رقم 29 بالقوائم المالية يتعارض تماماً مع هذا المبلغ دون أى تفسير مقنع .

16- تراجع المشترى عن خطة تطوير الشركة المتفق عليها فى عقد البيع ، حيث نص العقد على إنفاق المشترى 180 مليون جنيه من ماله الخاص لتطوير الشركة ، وإلا أصبح العقد مُلْغىً ومفسوخاً . وقد ورد فى الإيضاح رقم 31 بالقوائم المالية للشركة فى 31/ 3/ 2009م ، أن الإدارة بدأت فى اتخاذ بعض الإجراءات فى شكل إعداد خطط لاستغلال الفروع ، وزيادة المبيعات . كيف يتم ذلك الآن، وقد تجاوزت الخسائر نصف مليار جنيه ، وعلى من تقع مسئولية هذا الموقف ؟.

17- تم إنفاق مبلغ 30.8 مليون جنيه ،كمصاريف دعاية ، وإعلان ، واستشارات تسويقية. وقد زعم أن هذا المبلغ جزء من خطة التطوير ، وهنا نسأل أى استشارات هذه ؟ وما هو المردود العملي لها على أداء الشركة فى ظل الخسائر المحققة ، وقدرها 535 مليون جنيه . ومن هم الأفراد والجهات الذين تقاضوا هذه الملايين ؟ ومقابل ماذا ؟

18- مخالفة المشترى للمواد 11، 12 ، 13 ، 14 من شروط عقد البيع ، التى أهدر فيها حقوق العمال ، وشروط استمرار النشاط ، حيث قام بتأجير 10 فروع لشركة كارفور ، وقام بتغيير العلامة التجارية للشركة ، ورهن 17 فرعاً لمؤسسة التمويل الدولية ، والبنك الاهلى المتحد ، ورفض سداد الضرائب ، ورفض ضخ 180 مليون جنيه لتطوير الشركة .

كل هذه المخالفات كافية لفسخ عقد البيع استناداً إلى المادة 19 ، التى تنص على: "للبائع فى حالة إخلال المشترى بأى التزام من الالتزامات الواردة فى المواد 11 ، 12 ، 13 ، 14 من هذا العقد إخطار المشترى بتصحيح المخالفة خلال 30 يوماً من إخطاره بذلك . وفى حالة عدم التزام المشترى بالتصحيح على النحو الوارد بعاليه ، يحق للبائع فسخ هذا العقد .

وعلى الرغم من أن الشركة القابضة قامت بتوجيه 4 إنذارات للمشترى بتصحيح المخالفات أوفسخ العقد ، فإنه لم يستجب للتصحيح ، ولم تلجأ الشركة القابضة لفسخ العقد، الأمر الذى يثير العديد من علامات الاستفهام . أما الأمر الغريب ، والعجيب فهو أن المشترى هو الذى لجأ إلى مركز القاهرة التجارى للتحكيم ، مطالباً الحكومة بسداد مبلغ 196 مليون جنيه إليه دون أى سند قانونى ، ولم تلجأ الشركة القابضة للتحكيم إلا بعد ذلك مطالبة بفسخ العقد .

إن كل المخالفات السابقة ، وغيرها كافية لفسخ العقد ، مع هذا المشترى ، وعليه هو اللجوء إلى القضاء بعد ذلك ، أما أن يلجأ هو للتحكيم ليأخذ مبلغ 196 مليون جنيه بدون أى وجه حق فهذا هو الفجور بعينه ! . إن ما فعله هذا المشترى من مخالفات جسيمة أضرت بالمجتمع المصرى ، والمال العام ، والعاملين بالشركة إضرار بالغاً .

والخوف أشد الخوف من أن يطول انتظار حكم التحكيم ، فتتزايد الخسائر ، وتتفاقم الانهيارات ، وتجد الحكومة نفسها مطالبة بدفع مئات الملايين من الجنيهات ، وفى حالة العجز عن الدفع ، يضطر المشترى إلى بيع شركة "عمر افندى" بالمتر ليحقق المليارات ، بعد أن يكون قد تمكن من مصادرة نسبة الـ 10٪ التى تملكها الشركة القابضة للتشييد ، وفاء لجزء من الديون التى تسبب فيها المشترى ، وتسببت فيها الشركة القابضة برفضها فسخ العقد ، وإبلاغ النيابة العامة بجريمة إهدار ، والاستيلاء على المال العام من قبل المشترى .

إن تجربة بيع شركة عمر افندى ، وغيرها من الشركات التى تم خصخصتها هى مثال صارخ على فساد نظام الخصخصة المتبع فى مصر ، وهى جريمة كبرى ارتكبت فى حق المال العام ، وحق المجتمع المصرى .

إن الحكومة المصرية فى غاية الكرم ، مع المستثمرين ، ورجال الأعمال ، سواء كانوا مصريين أم عرباً أم أجانب ، وفى نفس الوقت تعامل الشعب المصرى أسوأ معاملة . فهى تتفنن فى فرض ، واستحداث ضرائب ورسوم تحت مسميات عديدة ، وتمنع قرارات العلاج على حساب الدولة عن الفقراء ، وتبخل على أعضاء هيئات التدريس والباحثين بعدة ملايين، وتمنح رجال الأعمال مليارات الجنيهات ، كإعانات تصدير ، وتنفق الملايين على إقامة المعارض بالخارج دون أن يكون لها أى مردود فى زيادة الصادرات ، وتعطى هيئة تنشيط السياحة المليارات لتنفقها على جذب السياحة دون مردود فعلى .

لابد من وقفة حاسمة لتحديد الأهداف بدقة ، وعناية ، من أجل مستقبل هذا البلد ، حتى لا نستيقظ فنجد أنفسنا فى ذيل الأمم والشعوب [1] .

ثانياً : صناعة الأسمنت فى مصر

مع منتصف التسعينيات قدم إلى مصر عدد من الشركات الأجنبية الكبرى التى تتحكم فى أسواق الأسمنت فى العالم ، واستطاعت هذه الشركات الاستحواذ ، والسيطرة على قطاع صناعة الأسمنت فى مصر ، وهذه الشركات هى :

---

[1] لمزيد من التفاصيل حول بيع شركة عمر أفندى :

جريدة الأسبوع ، العدد 672 ، 26 ربيع الأول 1431هـ / 12 مارس 2010م ، ص2 -3 .

البيان العاجل الذى تقدم به النائب مصطفى بكرى لوزير الاستثمار حول مخالفات مشترى شركة عمر افندى أمام جلسة مجلس الشعب ، المنعقدة يوم الاثنين 9 مارس 2010م .

1- لافارج الفرنسية : وقد استحوذت على غالبية أسهم شركات بنى سويف للأسمنت والإسكندرية للأسمنت ، ونجحت فى شراء المصرية للأسمنت فى نهاية عام 2007م .

2- سيمور البرتغالية : وقد استحوذت على أسهم السويس للأسمنت ، وأسمنت طرة وأسمنت بورتلاند حلوان .

3- شركة سيميكس المكسيكية :و قد استحوذت على أسهم شركة أسيوط للأسمنت .

ولم يتبق للحكومة المصرية سوى 8٪ هى حصة فى الشركة القومية للأسمنت ، ولم يتبق للقطاع الخاص المصرى سوى شركة أسمنت قنا وإنتاجها لا يتعدى 2.5٪ من السوق المصرى ، وشركة أسمنت سيناء بمشاركة شركة فبكا الفرنسية ، وشركة أسمنت مصر – بنى سويف وإنتاجها لا يتعدى أيضا الـ2.5٪ من إجمالي إنتاج الأسمنت في مصر ، ناهيك عن بعض الأسهم المحدودة فى بعض الشركات الأخرى .

إذن نحن أمام سيطرة شبه تامة للشركات الأجنبية تتعدى حدود الـ82٪ من صناعة الأسمنت فى مصر حالياً ، وهو أمر كانت له تداعياته الكبرى على الأسعار ، والاحتكار والعبث بكل التعهدات والقوانين .

والغريب فى الأمر أن هذه الشركات كانت فى أغلبها رابحة ، ولا تزال تواصل صعودها ، وتحقق نسبة عالية جداً من الأرباح ، ويكفى القول هنا : إن شركة أسمنت أسيوط حققت وفقا للقوائم المالية عن عام 2008م أرباحا مقدارها 576 مليون جنيه ، وحققت الإسكندرية للأسمنت 209 مليون جنيه ، وحققت أسمنت بنى سويف 143 مليون جنيه ، وحققت المصرية للأسمنت مليار و 494مليونا، وحققت القومية للأسمنت 88.7 مليون جنيه ، أما أسمنت السويس فقد حققت صافى ربح يصل إلى مليار و144مليون جنيه، والعامرية للأسمنت حققت صافى ربح يقدر بـ 134 مليون جنيه .

هذه الأرباح الضخمة كان الاقتصاد المصرى فى حاجة ماسة إليها لتحقيق التنمية الاقتصادية، ورفع مستوى معيشة المواطن المصرى المطحون ، بدلا من الضرائب الفاحشة، التى يحاول وزير المالية فرضها حتى على مساكن المواطنين التى تأويهم وتسترهم . ولم يقتصر الأمر على ضياع هذه الأرباح الضخمة ، بل إن عمليات بيع شركات الأسمنت حدث فيها تلاعب أدى إلى بيعها بأقل من قيمتها الحقيقية ، نسوق هنا مثاليين للدلالة على ذلك :

المثال الأول : عملية بيع شركة أسمنت بورتلاند حلوان إلى السيد عمر الجميعى رئيس مجلس إدارة شركة "أسيك" فقد اشترى الشركة فى 6/ 9/ 2001 م بما قيمته 1.202 مليار

جنيه، حصل عليها بقرض من بنك مصر ، غير أنه بعد نحو عامين باعها إلى " شركة القلعة " بقيمة تصل إلى حوالى 3.6 مليار جنيه ، وبعد عام باعتها شركة القلعة إلى المجموعة الإيطالية بمبلغ 4.6 مليار جنيه .

صحيح أن الشركة قد تعهدت بالتحديث والحفاظ على العمالة ، غير أنها لم تقدم جديداً، فليس هناك أى تحديث فى الشركة ، و العمالة تم تخفيضها من 4الآف إلى 1200 عامل حاليا.

المثال الثانى : شركة أسمنت أسيوط التى تم بيع 95.2٪ من أسهما إلى شركة سيميكس المكسيكية عام 1999م ، وقد تم هذا البيع نظير مبلغ 1.3 مليار جنيه ، وقد شمل البيع ديوناً مستحقة للشركة بلغت 1.7 مليار جنيه ، ومعنى ذلك أن الشركة الأجنبية قد استردت أكثر من ثمن شراء الشركة ، لو أنها حصلت هذه الديون فقط.كانت الشركة تمتلك مزرعة مساحتها 1100 فدان على مساحة 15 كيلو مترا من أسيوط ، بالإضافة إلى فندق ومدينة رياضية و3خطوط إنتاج . فى عام 2008م بلغ إنتاجها 5ملايين طن ، وقوائمها المالية توضح أن صافى أرباحها بلغ حوالى 576 مليون جنيه ، هذا من واقع هيئة سوق المال " وهذا يثبت تحقيقها أرباحا ". ومع ذلك فإن عمال أسمنت أسيوط لم يحصلوا منذ 4 سنوات على أية نسبة من صافى الأرباح ، وقاموا برفع قضية فى عام 2006م ضد الشركة.

وأخطر من ذلك أن الشركة القابضة للصناعات المعدنية التى كانت تمتلك حصة فى أسمنت أسيوط تبلغ 4.6 ٪ باعتها بعد ذلك لبنك الاستثمار القومى ، ولم تستطع هى أيضاً أن تحصل على أرباحها من الشركة المكسيكية المالكة لأسمنت أسيوط على مدى عدة سنوات، بل إن رئيس قطاعات الخصخصة ، والاستثمار فى الشركة القابضة للصناعات المعدنية المصرية، أرسل فى 4/ 8/ 2008م خطاباً إلى رئيس النقابة العامة للعاملين بصناعات البناء ، والأخشاب يؤكد له فيه ردا على خطابه أن شركة أسمنت أسيوط لم تقم بإجراء أى توزيعات على أرباحها ، وبالتالى لم تحصل الشركة المصرية القابضة على أرباح خلال هذه الفترة ، وحتى بيع أسهم الشركة لبنك الاستثمار .

كما أن بنك الاستثمار القومى أرسل خطاباً إلى رئيس النقابة العامة للعاملين بصناعات البناء أكد فيه أن الجمعية العمومية بشركة أسمنت أسيوط المنعقدة فى 4/ 6/ 2008م قررت عدم توزيع أرباح عن نتائج أعمالها لعام 2007 م .

ويتعمد المالكون الأجانب لأسمنت أسيوط ، رفض توزيع حصة العاملين من الأرباح استناداً إلى المادة 41 من القانون رقم 159 لسنة 1981م ، المتعلق بإصدار قانون الشركات

المساهمة ، التى تنص على أن يكون للعاملين بالشركة نصيب من الأرباح التى يتقرر توزيعها تحدده الجمعية العمومية بناء على اقتراح مجلس الإدارة بما لا يقل عن 10٪ من هذه الأرباح ولا يزيد على مجموع الأجور السنوية للعاملين بالشركة .

ونظراً لأن الجمعية العمومية تتكون من مجموع المالكين الأجانب ، فإنهم يرفضون الإعلان عن صافى الأرباح ، ويُحجمون عن توزيعها منذ عدة سنوات ، ويعتبرون أنهم وحدهم ، وبمقتضى القانون أصحاب الحق فى المنع والمنح .

وهنا يجب أن نتساءل لماذا لم يتم تعديل المادة 41 الواردة بالقانون رقم 159 لسنة 198م، خاصة أنه صدر قبل عملية الخصخصة التى جرت على نطاق واسع فى البلاد، مع أنه كان بالإمكان إجراء تعديل ينص على توزيع نسبة الـ10٪ من الأرباح على العاملين دون تدخل الجمعية العمومية التى أصبحت تمثل فئة المالكين الأجانب أو غالبيتهم . . بل إن هناك ما هو أغرب من ذلك : أن الحكومة لم تتدخل حتى لإلزام بعض شركات الأسمنت وغيرها بضرورة تنفيذ القانون فيما يتعلق بالتنظيم النقابى ، حيث تصر بعض الشركات على عدم السماح بوجود التنظيم النقابى بها .

والغريب فى الامر أن الحكومة لم تتعلم من أخطائها ، بل إنها منحت العديد من الشركات الأجنبية رخصاً جديدة ضمن الـ14 رخصة التى باعتها وزارة الصناعة والتجارة مؤخراً لإقامة مصانع جديدة للأسمنت .

لقد أدلى رئيس هيئة التنمية الصناعية بحديث إلى صحيفة " العالم اليوم " فى 8/ 1/ 2008م أكد فيه أنه لا يوجد نص قانونى أو آلية اتفاق يقضى بمنع أى مستثمر من بيع المصنع ، أو الشركة الخاصة به ، وهذه هى آليات الاقتصاد الحر .

وقال إن الـ 14رخصة الجديدة التى أعلنت عنها الهيئة بخصوص إنشاء مصانع جديدة للأسمنت فى محافظات أسيوط ، وبنى سويف ، وسوهاج ، والوادى الجديد ، يمكن أن تتعرض لعمليات البيع فى المستقبل ، وقال إن هناك 28٪ من الرخص الجديدة ذهبت للأجانب .

وقد كنا نتمنى من رئيس هيئة التنمية الصناعية أن يستخلص هو والحكومة بأسرها العظات والعبر من جراء النكبات التى أصيبت بها صناعة الأسمنت ، والزيادات الكبرى فى الأسعار التى أثرت بالسلب على المجتمع بأسره ، خاصة أنه هو نفسه كشف فى تصريح لصحيفة الأهالى فى 19/ 3/ 2008م أن هناك شركات حققت أرباحاً وصلت إلى 80٪ من حجم رأس المال خلال عام 2007م .

وقال إن إحدى الشركات حققت أرباحا مقدارها200 مليون جنيه خلال عام 2007م ، فى حين أن رأسمالها المسجل يبلغ حوالى 250 مليون جنيه ، وهذا مخالف تماماً لمعدلات الربحية الصناعية والتجارية فى العالم كله ، التى تتراوح بين 7٪ ،17٪ .

وأشار إلى وجود خطأ من جانب هذه الشركة خاصة أن الدولة دعمتها وغيرها بالطاقة وخامات الأسمنت لطرح منتجاتها بشكل معقول على ألا يزيد السعر على 300 جنيه، مع أن كافة المؤشرات الراهنة تؤكد أن تكلفة طن الأسمنت حاليا لا تزيد عن 220 جنيها فى حين يجرى بيعه بسعر يصل إلى 550 جنيها أى : أن الربح يصل إلى أكثر من الضعف .

إن هناك تصريحاً لوزير الصناعة والتجارة أدلى به لصحيفة العالم اليوم فى 8/ 1/ 2008م قال فيه إن قطاع الأسمنت فى مصر قطاع حيوى لن نسمح باستغلاله ، وبالتالى فإن استمرار الأوضاع الحالية أمر صعب لأن هناك تعديلاً مقترحاً لقانون حماية المنافسة ، ومنع الاحتكار ، وهو القانون الذى أعدته الدولة خصيصاً لتوفير البيئة الملائمة للتطورات الاقتصادية الحالية ، بالإضافة إلى ضمان تحقيق المنافسة ومنع الاحتكار فى إطار عمليات الإصلاح الاقتصادى التى تنتهجها الدولة .

وبعد أن تقدم الوزير بالمشروع تم إحباطه من خلال مشروع آخر ، يقضى بتوقيع نصف العقوبة المقررة على المحتكر على من قام بالتبليغ عن واقعة الاحتكار بدلاً من إعفائه ، وهو أمر يؤكد أن هناك عدم جدية فى مواجهة الممارسات الاحتكارية .

وإذا كانت الحكومة تقول : إن العبرة فى سوق الأسمنت هى بتفعيل قواعد المنافسة بين الشركات واحترام قواعد العرض والطلب، لذلك كان يجب وضع الضوابط الكفيلة بحماية المجتمع ، حيث إن الخصخصة تمت فى مصر دون ضوابط محددة ، خصوصاً أن من يشترى أو يستحوذ فى الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول الغربية الرأسمالية يخضع لرقابة تجبره على الإخطار عن ذلك ، ويأتيه الرد بالرفض ، أو الموافقة،كما حدث مع شركة موانئ دبى عند شرائها أحد الموانئ فى الولايات المتحدة الأمريكية وجاء الرد عليها بالرفض .

إن المطلوب هو تعديل قانون حماية المنافسة لينص على إعفاء المُبلِّغ عن واقعة الاحتكار من الغرامة ، ووضع الرقابة على الاستحواذ ، ونحن هنا لا نلجأ إلى أساليب من شأنها إثارة قلق المستثمرين ، أو عدم توفير البيئة الآمنة لاستثماراتهم بل إن قوانين مكافحة الاحتكار هى قوانين رأسمالية 100٪ . و قد ثبت لجهاز حماية المنافسة بشكل قاطع أن مجلس الأسمنت الذى يضم رؤساء الشركات ، والذى كان يجتمع شهرياً لتحديد الأسعار، ورفعها كما يشاء

دون ضوابط، ومن ثم فإنه مجلس احتكارى ، فكيف نضع مثل هذه الصناعة تحت رحمة مثل أولئك المحتكرين ؟!

أن أبلغ مثال على ذلك هو ما أقدمت عليه الشركات الأجنبية من حرق للأسعار ، عندما تعمدت خفض سعر طن الأسمنت من 190 جنيهاً إلى 125 جنيها فى فبراير 2003م ، فى حين أن تكلفة الطن كانت تتراوح بين 135-145 جنيهاً ، عقاباً للشركات المصرية ، وذلك بعد أن قامت إحداها بتصدير الأسمنت إلى أسبانيا بسعر 50دولاراً للطن . . الأمر الذى دفع الشركة المكسيكية التى كانت تمتلك أسمنت أسيوط ومعها بعض الشركات الأجنبية الأخرى إلى الانتقام ، لأن هناك من تجرأ على التصدير لإحدى المناطق الرئيسية التى تصدر لها هذه الشركة بسعر 80 دولاراً للطن، فبدأت مخطط حرق الأسعار فى السوق المحلية لتصيب الشركات المصرية بأكبر قدر من الخسائر ، ولتجبرها على وقف التصدير إلى مناطق نفوذها ، بالإضافة إلى ممارسة الضغط على هذه الشركات للإسراع ببيع حصصها للشركات الأجنبية ، وهو ما وصفه مختار خطاب وزير قطاع الأعمال وقتها ، بسياسة لى الذراع التى بدأتها الشركات الأجنبية ، واستمرت وتحولت إلى حرب تكسير العظام !!

لقد أصيبت الشركة القومية للأسمنت والعديد من الشركات الأخرى بخسائر فادحة نتيجة سياسة (حرق الأسعار) ، وانتهى الأمر بعد ذلك إلى زيادة استحواذ الشركات الأجنبية على العديد من شركات الأسمنت المصرية .

غير أنه لم يأت مارس 2003م إلا وجرى تشكيل مجلس إنتاج الأسمنت للاتفاق على السيطرة على الأسعار فكانت النتيجة ارتفاع سعر الطن إلى 200 جنيه بعد أن كان 125 جنيها فى فبراير 2003م، ثم أخذ السعر فى الارتفاع إلى 240 جنيها، ثم إلى 275 جنيها فى أبريل 2004م، ثم إلى 375 عام 2005م، ثم إلى 400 جنيه عام 2006م ،ثم إلى 450 جنيهاً ثم 550 جنيها عام 2008م، ثم إلى 800 جنيه مع بداية 2009م، ثم تراجع السعر مرة أخرى إلى 550 جنيهاً .

ولم تفلح قرارات وزير الصناعة والتجارة فيما يتعلق بالتصدير ، أو حظر بيع الأسمنت من قبل الموزعين والتجار بما يخالف السعر المحدد بمعرفة المصانع ، فى وقف ارتفاع أسعار الأسمنت ، لأن المواجهة جزئية ، وليست جادة ، كما أن مفاوضاته مع أصحاب الشركات رغم تطبيق قانون حماية المنافسة عليهم لم تحقق النتيجة المرجوة .

كان على وزير الصناعة والتجارة أن يقوم بعمل تسعيرة توافقية مع تجار بيع الأسمنت بحيث يحدد نسبة ربح مناسبة للتجار تتراوح بين 5٪و10٪ ، وفى حالة عدم الالتزام بالتسعيرة يشطب اسم التاجر من السجل التجارى ، ولكنه لم يفعل !

وكان يجب على الوزير أن يلزم وزارته ، وهيئة التنمية الصناعية ، بالالتزام بتنفيذ خطة الدولة لإنتاج 21 مليون طن أسمنت جديدة حتى نهاية أغسطس 2009م ، للقضاء على الاحتكار ، وقد مضت ثلاثة أرباع المدة ، ولم يتم الانتهاء من إنشاء المصانع ، ولم تقم 7 شركات حصلت على تراخيص بتنفيذ تعهداتها أمام الوزارة ، ولم تتخذ الوزارة حتى الآن أية إجراءات ، فى مواجهة هذه الشركات ، فلم تسحب الأرض ، أو تُلْغِ التراخيص .

كان يجب على السيد الوزير أن يُلزمَ الشركات الأجنبية ، التى تقوم بتصدير الأسمنت لفروعها الرئيسية بالخارج بأسعار أقل بكثير من السوق المحلى – لغرض التهرب من الضرائب – بالتوقف عن ذلك ، عن طريق تحديد أسعار تصدير الأسمنت للخارج ، طبقا للأسعار المحلية مضافاً إليها مصاريف النقل والتحميل ، ولكنه لم يفعل ذلك ، خاصة أنه يعلم أن الشركات الأجنبية متمسكة بالعمل فى مصر – ليس فقط بسبب توافر الخامات ، والعمالة بأسعار رخيصة، ولكن – لقرارات اتخذتها الدول الأوربية بإغلاق جميع مصانع الأسمنت بنهاية عام 2010م تجنباً للتلوث البيئى ، وحفاظا على صحة مواطنيها .

وكان على الوزير مراعاة التوزيع الجغرافى للمصانع الجديدة خاصة المناطق التى يوجد بها خامات لازمة للإنتاج ، وللتخفيف من أضرار تلوث البيئة فى المحافظات المكدسة ، غير أنه تجاهل العديد من المحافظات ، وفى مقدمتها (محافظة مرسى مطروح) التى تتوافر فيها البيئة المناسبة لذلك .

وكان على الحكومة أن تهدد برفع أسعار الدعم المقدم لهذه الصناعة من وقود، وخامات أولية فى حال استمرار ارتفاع أسعار بيع الأسمنت ، غير أن ذلك لم يحدث بالشكل الذى يردع هذه الشركات. وكان على الحكومة أيضا أن تستحدث نظاماً يلزم الشركات بزيادة رواتب العاملين ، وتوفير نظام تأمين صحى كامل لهم ، خاصة أنهم يعملون فى ظروف عمل شديد التلوث يعرضهم لأضرار صحية بالغة لكنها لم تفعل .

والدولة لا تمارس دورها الرقابى على الشركات الأجنبية من خلال مراجعة ميزانيات هذه الشركات للتحقق من صحتها ، ومن التكلفة الفعلية لإنتاج الطن ، وتحديد الأرباح الخاضعة للضرائب .إن الشركات الأجنبية التى استحوذت على نسبة تزيد على الـ82٪ من سوق الأسمنت فى مصر أصبحت هى الرابح الأول ، حيث تمكنت من استعادة رأسمالها فى

فترة لم تزد على ثلاث سنوات ، وبددت كافة تعهدات الحكومة ، وتبريراتها لعملية الخصخصة . لقد قالت الحكومة : إنها تبيع الشركات لتحديث أساليب الإنتاج ، غير أن الشركات لم تقدم جديدا يذكر .

قالت الحكومة إنها تبيعها حتى تتمكن من الحفاظ على البيئة ، والواقع أن كل عوامل التلوث ازدادت ، ولم تلجأ الشركات إلى الحد منها.

وقالت الحكومة إنها تبيع الشركات لزيادة قدرتها الإنتاجية ، وما حدث كان غير ذلك، بل إن الشركات سعت إلى تعطيش السوق المحلى حتى تتمكن من رفع الأسعار !

وقالت الحكومة أيضا إنها تبيع الشركات لرفع كفاءة وقدرات العاملين . . والحقيقة أن النتيجة جاءت عكس ذلك تماما ، إذ تم تشريد الآلاف من العاملين وتم الدفع بهم إلى سوق البطالة وهم كفاءات متميزة صرفت عليهم الدولة كثيراً حتى يكتسبوا هذه الخبرات .

لكل ذلك فإن الحكومة تتحمل المسئولية الكاملة عما آلت إليه أوضاع صناعة الأسمنت التى جرى التفريط فيها لحساب الأجانب !

obeikandl.com

الخاتمة

وهكذا انفردت الولايات المتحدة – ومن ورائها الدول الرأسمالية المتقدمة – بالعالم تفعل فيه ما تشاء لخدمة مصالحها فقط ، من خلال المبادئ والسياسات الليبرالية الجديدة ، كل ذلك من أجل تكوين امبراطورية كونية محورها الولايات المتحدة الأمريكية ، ولتكوين هذه الامبراطورية الكونية ، استخدمت الولايات المتحدة كل الأساليب والوسائل التي من شأنها تعزيز قبضتها على دول العالم بصفة عامة ، والعالم الثالث بصفة خاصة ، وتتمثل أهم وسائل تكوين الامبراطورية الكونية :

1- احتكار طبع الدولار بدون أي غطاء ذهبي ، مجرد عملة ورقية لاقيمة لها ، إلا أنها عملة عالمية تحظى بقبول دول العالم حسب ما ورد في اتفاقية "بروتن ووذ" التى عقدت عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية .

2- استخدام القنابل الذرية لضرب المدن اليابانية ، وذلك بعد استسلام اليابان ، لتثبت للعالم أجمع أن هناك قوة صاعدة لابد من أخذها في الحسبان . لقد أدى إلقاء القنبلة الذرية على مدينة هيروشيما إلى مقتل 800 ألف شخص فور إلقاء القنبلة، أما القنبلة الذرية التى القيت على ميناء ناجازاتى ، فقد أدت إلى مقتل 100 ألف فور إلقاء القنبلة . وما زالت الآثار المدمرة لهاتين القنبلتين حتى الآن تلوث التربه ، والمياة الجوفية ، والنبات ، والحيوان.

3- استخدام النابلم المحرم دولياً لإبادة قرى ، ومدن كاملة في فيتنام ، الأمر الذى أدى إلي قتل وتشويه الملايين من أبناء هذه الدولة .

4- استخدام المنظمات الدولية ، وخاصة صندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، لتنفيذ سياسات الولايات المتحدة ، وأهدافها في السيطرة الاقتصادية على دول العالم .

5- إذا فشلت أساليب القرصنة الاقتصادية ، فإن التدخل العسكري يكون هو الحل الأمثل لتحقيق الأهداف الأمريكية ، حدث هذا في العراق وأفغانستان ، تحت حجج واهية لا أساس لها من الصحة .

6- اغتيال الزعماء الوطنيين المعارضين لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية ، مثلما حدث في بنما وغيرها من دول أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية .

7- التخريب الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للدول ، عن طريق تطبيق برامج التثبيت والتكييف الهيكلي في الدول التي تلجأ إلى صُندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، ومن ثم تدخل هذه الدول طواعيةً في حظيرة الامبراطورية الأمريكية .

8- خلق طبقة من رجال الأعمال في كل دولة من الدول ، تتحكم هذه الطبقة في اقتصاد الدولة ، ويكون لها نفوذا سياسياً كبيراً ، تُدين بالولاء للولايات المتحدة الأمريكية وترتبط معها بمصالح اقتصادية . في حين تعيش الغالبية العظمى من أفراد الشعب في فقر مدقع ، لا تمتلك حتى ضروريات الحياة .

9- إن تطبيق المبادئ الليبرالية الجديدة تم في ظل الغياب التام للديمقراطية وحقوق الانسان، لان ذلك هو الإطار الضروري لتطبيق هذه المبادئ ، نظراً لفداحة الآثار التي تلحق بالغالبية العظمى من أفراد الشعب ، وتكون في صالح فئة قليلة من الأغنياء ورجال الأعمال .

إن ما فعلته الولايات المتحدة الأمريكية في تخريب العالم سياسياً واقتصادياً وثقافياً ليس له مثيل في التاريخ البشري . بأختصار شديد هي تدمر العالم وتدمر نفسها في نفس الوقت .

ها هي اليونان تحترق بأزمة مالية طاحنة ، وبعدها سيأتي الدور على أسبانيا والبرتغال، وبعدهما بقية الدول الرأسمالية ، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية ، التي اندلعت منها شرارة الأزمة المالية العالمية عام 2008م ، ولم تنطفأ نيرانها حتى الآن عام 2010م ، فكل يوم هناك بنك أو شركة أمريكية تعلن افلاسها وانهيارها . لقد انهار 133 بنك في عام 2009م . أما في عام 2010م فقد انهار 45 بنكا منذ بدايته حتى أول مايو من نفس العام.

باختصار شديد استخدام أى وسيلة متاحة في سبيل تحقيق الحلم الأمريكي الأكبر في تكوين امبراطورية كونيه محورها ومركزها الولايات المتحدة الأمريكية . إن دول العالم أجمع تنتج وتصدر سلعاً ، وخدمات للولايات المتحدة الأمريكية ، والولايات المتحدة تدفع مقابل ذلك دولاراً ورقيا ليس له أى مقابل ذهبي . الأمر الذى أدى إلى أن تكون الولايات المتحدة الأمريكية أكبر دولة مدينة على وجه الكرة الأرضية !، حيث تبلغ ديونها للعالم ما يقرب من 10 تريليون دولار .

قد يعتقد البعض أن سلطان الولايات المتحدة الأمريكية لا يمكن مقاومته أو النيل منه ، لكن دروس التاريخ تعلمنا أن كل شيء مهما بلغت قوته وسطوته لابد له من زوال ، وأن البقاء والدوام لله الواحد القهار !

إن دروس التاريخ خير معلم ، فقد كان العرب قبل الإسلام قبائل متفرقة ومتناحرة فيما بينها ، فلما جاء الاسلام وحد هذه القبائل تحت رايته الغراء . واستطاع هؤلاء العرب – الذين لم تجمعهم دولة من قبل ، ولم يعرفوا معنى النظام – أن يحاربوا أكبر قوتين على وجه الأرض في ذلك الزمان وهما : الفرس ، والروم ، حيث زالت دولة الفرس تماماً ، وانكمشت دولة الروم ، وفقدت جميع ممتلكاتها في آسيا وأفريقيا ،وفتح المسلمون عاصمتها القسطنطينية ، وحاصرت الدولة الإسلامية الفتية بقية دولة الروم من الشرق ومن الغرب عن طريق فتح الأندلس . وهكذا استطاع المسلمون تدمير أكبر قوتين في آن واحد ، بالإيمان الصادق، ونشر العدل والمساواة بين الناس ، دون تفرقة بين المسلم وغير المسلم .

إن الامبراطورية الأمريكية بدأ يدب فيها الوهن والضعف من الداخل بسبب الاستغلال البشع الناتج عن التزاوج بين المال والسلطة ، وتتابع الأزمات الاقتصادية والمالية الناتجة عن هذا الاستغلال البشع .كما أن العوامل الخارجية سوف تلعب دوراً هاماً في تقرير مصير الامبراطورية الأمريكية . وإن غدا لناظره قريب !

فيجب علينا دائماً أن نتذكر أن دولة الظلم ساعة ، ودولة العدل إلى قيام الساعة ، وألا نغفل عن قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ كَانُواْ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُواْ هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَءَاثَارًا فِي ٱلْأَرْضِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا كَانَ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٍ ﴾. [غافر :21]

أليس الله – سبحانه – أشد بأسا ، وأشد تنكيلا ؟!

لقد بدأ العديد من مفكري و رجال السياسة في الدول الرأسمالية الحديث عن الطريق الثالث ، وهو منهج جديد وسط بين الرأسمالية والشيوعية ، حتى يمكن تجنب مساوئ كل منهما ، وهذا الطريق هو الاسلام ، لأنه دين الوسطية ، حيث يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة :143].

obeikandl.com

الملحق

هوامش حرة

القانون في أجازة

بقلم: فاروق جويدة

أرجو أن تسمحوا لي بأن أبعث إليكم بهذه الرسالة التي أبوح فيها ببعض ما يؤرقني وما يثير أحزاني علي ما يجري في بلدنا العزيز بما يهدد مستقبل أبنائنا، ويبدد ثرواتنا، وبما ينال من استقلالنا..

لقد هالني وأفزعني ما لمسته طوال العقود الثلاثة الماضية من إهدار لثروات البلاد ومن حالات التصرف في الأموال العامة دون اتباع الأساليب القانونية السليمة، ومن غير المختصين بالتصرف في أملاك الدولة، وفي بعض الأحيان عن جهل بأحكام التصرف في تلك الأموال..

ولقد أثارني أخيرا ما بدأ يتردد من إرهاصات بشأن بيع حديقة الحيوان بالجيزة، أو بيع العقارات التي أقيم عليها مسرح البالون بالعجوزة، أو ما حدث فعلا من مبيعات لعقارات مملوكة للدولة بواسطة بعض الوزارات!!! لقد كان التحول من سياسة الاقتصاد الموجه إلي سياسة الاقتصاد الحر، ومنها إلي الاقتصاد المنفلت، أحد العوامل الأساسية التي أدت إلي ما نشاهده اليوم من عدم التقيد بأحكام القوانين الاقتصادية، والخروج علي الضوابط المحددة للاختصاصات الإدارية..

ولعل أبرز وأخطر مظاهر الانفلات تكمن في الأمور الآتية: أولا: الخلط بين نوعية من الملكية العامة: الأموال العامة أو الدومين العام والأموال الخاصة المملوكة للدولة وغيرها من الأشخاص العامة، حيث إن الأموال العامة أو الدومين العام لها أحكام مختلفة تماما عن أحكام الأموال الخاصة المملوكة للدولة(الدومين الخاص) وبالذات من حيث عدم جواز التصرف إطلاقا في الأموال العامة بينما يجوز التصرف في أموال الدولة الخاصة وفق قواعد وأحكام محددة وتضمن سلامة هذه التصرفات. فالأموال العامة أو الدومين العام لا يجوز

التصرف فيه بالبيع ولا يجوز الحجز عليه، ولا يجوز تملكه بالتقادم أي بوضع اليد مهما طالت مدة وضع اليد..

كما أن الأموال العامة أو الدومين العام لا تكون ملكا للأجهزة الإدارية التي تديرها أو التي تكون في حوزتها، وإنما تكون ملكا للشخص الإداري العام(الدولة أو الأشخاص الإدارية الإقليمية أو المؤسسات والهيئات العامة) وقد تصور الكثير من الوزراء والعديد من رجال الإدارة أن ما تحت أيديهم من أموال ملك لوزاراتهم أو للجهاز الإداري الذي يديرونه. وهذا خطأ فادح لأن الأموال العامة في الوزارات ملك للدولة وليست ملكا للوزارة(لأن الوزارة جهاز تابع للدولة ولا تتمتع الوزارة بالشخصية القانونية المستقلة) كما أن الأموال العامة التي تديرها كليات ومعاهد الجامعة ليست ملكا لهذه الكليات أو المعاهد وإنما هي ملك للجامعة صاحبة الشخصية القانونية المستقلة.. ومن ثم لا يملك الوزير التصرف في الأموال العامة التي تكون تحت يد الوزارة أو التي تديرها الوزارة وإنما يكون حق التصرف للدولة(الشخص المعنوي العام الذي تتبعه الوزارة) ومن ثم لا يملك وزير الزراعة التصرف في الأموال العامة ومنها حديقة الحيوان أو المتحف الزراعي.. وكذلك لا يملك وزير الثقافة التصرف في العقارات المقام عليها مسرح البالون أو دار الأوبرا أو دور الثقافة وإنما يكون التصرف في هذه الأموال ممنوعا تماما طالما بقيت محتفظة بطابع المال العام إلي أن يتم تخصيصها من مالكها(أي الدولة ومن يمثلها قانونا البرلمان ورئيس الجمهورية ومجلس الوزراء... الخ) وهذا يتطلب إجراءات محددة ليس للوزارة دور فيها، كما أن الأموال التي تديرها الوزارة ليست ملكا لها وإنما هي مملوكة للدولة..

وكما سبق أن بينا أن التصرف في المال العام(المملوك للدولة أو للأشخاص الإدارية الأخري الإقليمية منها أو المرفقية أي المؤسسات والهيئات العامة) غير جائز إطلاقا طالما احتفظ المال العام بطبيعته العامة.. ولا يجوز تغيير هذه الطبيعة وتحويلها من ملكية عامة إلي ملكية خاصة للدولة إلا بواسطة شخص الدولة ووفقا لإجراءات محددة تتضمن تخصيص هذه الأموال لغرض معين من أغراض الدولة(مثل التخصيص للزراعة أو لبناء مساكن مملوكة للدولة) ومن ثم فإن وزير الثقافة لا يملك تحويل عقار مسرح البالون من ملكية عامة إلي ملكية خاصة للدولة، وإنما يكون ذلك لمن يمثل شخص الدولة(رئيس الجمهورية والبرلمان ومجلس الوزراء حسب ما يقرره القانون الذي يبين السلطة التي تملك تحويل الملكية العامة للدولة إلي ملكية خاصة للدولة)

وهنا يلزم أن نبين أن المال العام هو الذي يخصص للنفع العام، بأن يكون مخصصا لاستعمال الجمهور مباشرة أو عن طريق مرفق عام، أو بأن يكون بطبيعته أو بإرادة المشرع مخصصا للنفع العام.

أما أموال الدولة الخاصة أو الدومين الخاص، فهي الأموال التي تملكها الدولة أو الأشخاص العامة الأخري بقصد الحصول علي ما تنتجه من موارد مالية، أي ما تنتجه من موارد بصفة دورية وليس بالبيع..

وقد قام بعض الوزراء في مصر بالتصرف في بعض العقارات العامة التي كانت تحت أيديهم والتي كانت مخصصة للنفع العام(مثال ذلك الثكنات العسكرية، وأراضي السجون العامة، وبعض أراضي جامعة القاهرة في المدينة الجامعية.. الخ)

ولم يحدث التصرف في تلك الأموال العامة بالمخالفة للدستور والقانون فقط.. بل إن الأموال التي تحصلت من بيع هذه العقارات لم تدخل الخزانة العامة وإنما أضيفت إلي موارد تلك الوزارات أو المصالح الحكومية التي قامت بالتصرف الخاطيء!!!

ثانيا: ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل تعداه إلي استصدار قوانين أو قرارات بقوانين تضفي طبيعة الأموال الخاصة علي بعض الأموال العامة تمهيدا للتصرف فيها، وبالالتفاف حول قاعدة عدم جواز التصرف في الأموال العامة، مثال ذلك القانون رقم143 لسنة1981 بشأن الأراضي الصحراوية، والقانون رقم59 لسنة1991 في شأن بعض أملاك الدولة الخاصة وإنشاء هيئة التنمية السياحية. كما صدرت بعض القوانين المعدلة لقانون التزامات المرافق العامة، كما صدر القانون رقم229 لسنة1996 بتعديل بعض أحكام القانون رقم84 لسنة1968 بشأن الطرق العامة..

هذه القوانين العديدة التي صدرت في العقود الثلاثة الأخيرة تهدف إلي جواز منح التزامات المرافق العامة للمستثمرين الأجانب دون التقيد بأحكام القانون رقم129 لسنة1947 بالتزامات المرافق العامة والقانون61 لسنة1958 في شأن منح الامتيازات المتعلقة باستثمار موارد الثروة الطبيعية والمرافق العامة..

وللالتفاف حول هذين القانونين الأخيرين لجأت الدولة إلي ابتداع مسميات جديدة لعقد الالتزام بمرفق عام، واستخدمت الوزارات المختلفة لفظ أو مصطلح عقد**BOT** أو**BOOT** أو**BLT** وهي جميعا في حقيقتها عقود التزام ويجب أن تخضع لما تخضع له عقود الالتزام في الدستور والقانون من قيود وضمانات لكفالة الجدية والعلانية والمنافسة والمساواة والرقابة الإدارية والإشراف من جانب السلطة الإدارية مانحة العقد.. ثالثا: صدرت تعديلات

متتالية لقوانين المزادات والمناقصات بما يسمح للإدارة بإتباع أسلوب الممارسة أو أسلوب الأمر المباشر بدلا من أسلوب المزادات والمناقصات الذي يكفل الشفافية والعلانية والمنافسة والمساواة والحفاظ علي أموال الدولة، وهو الأسلوب الذي كانت تتبعه دائما مصلحة الأملاك عند بيع أملاك الدولة الخاصة.. هذا هو نص الرسالة ولا شيء يقال بعد كل ما ذكره د.بدوي وإن بقيت عندي بعض التساؤلات:

* ما هو الموقف القانوني الآن علي ضوء ما جاء في الرسالة حول المشروعات والأراضي التي باعها السادة الوزراء كل في اختصاصه وهي قرارات وزارية لا تستند إلي شرعية.. ماذا عن الفنادق التي باعتها وزارة السياحة.. والأراضي التي خصصتها وزارة الزراعة.. والمؤسسات والشركات التي باعها وزراء المالية والاقتصاد والاستثمار في سنوات مضت.. أن عددا كبيرا من الوزراء كان يتصرف في ممتلكات الدولة وكأنها ممتلكات خاصة.. فأين كان مجلس الوزراء.. ومجلس الشعب وكل هذه الممتلكات تباع دون سند قانوني ؟..

* ما هو الموقف القانوني لعمليات التخصيص التي قام بها الوزراء سواء في الأراضي الزراعية أو الصحراوية أو المدن الجديدة أو الشواطيء خاصة أن د.بدوي في رسالته يؤكد أن هذه الإجراءات غير دستورية لأن الشواطيء والصحاري أملاك عامة للدولة لا يجوز التصرف فيها إلا بقرار من مجلس الشعب ومجلس الشوري معا..

* أين الجهات القانونية المسئولة عن إبرام العقود بين الوزارات والجهات التي قامت بشراء هذه الأصول وكيف سمحت بالبيع رغم وجود نصوص في الدستور والقانون تمنع ذلك.. وماذا عن رفض مجلس الدولة للكثير من التعاقدات التي أبرمتها الوزارات المختلفة لأن فيها مخالفات صريحة لقوانين الدولة.. والغريب أن يوجد حول كل وزير عشرات المستشارين القانونيين فماذا يفعل هؤلاء؟..

* إن معظم المشروعات التي تم بيعها في برنامج الخصخصة تم تقدير أسعارها علي أساس القيمة الدفترية بما في ذلك المصانع والأراضي وأن مثل هذه الإجراءات تمثل مخالفة صريحة للقانون لأنها لا تمثل القيمة الحقيقية لهذه المشروعات وماذا عن عقود المصانع التي تحولت إلي عقارات وأراضي بناء ومنتجعات لأن في هذه العقود ثغرات كثيرة وأكبر نموذج علي ذلك بيع100 ألف فدان للأمير السعودي الوليد بن طلال في توشكي حيث يضع الاتفاق40 شرطا ملزما علي الحكومة المصرية دون أن يضع شرطا واحدا علي الأمير السعودي..

* ماذا عن عشرات الصفقات التي تمت تحت نظام**BOT** و**BOOT** و**BLT** وهي جميعها عقود التزام ويجب أن تخضع لعقود الالتزام في الدستور والقانون من قيود وضمانات تتوافر فيها الجدية والعلانية والمنافسة والإشراف من السلطة الإدارية..

* ماذا عن استصدار قوانين أو قرارات بقوانين تضفي طبيعة الأموال العامة علي الأموال الخاصة تمهيدا للتصرف فيها.. حدث ذلك في الأراضي الصحراوية التي وزعتها الوزارات المختلفة وهيئات التنمية الزراعية والسياحية ومنها صفقات تمت مع مستثمرين أجانب في مخالفة صريحة للقوانين..

ما جاء في رسالة د.ثروت بدوي يطرح قضية خطيرة لعل أبرز ما فيها أن الوزارات في مصر تتصرف في المال العام دون احترام للقوانين أو حساب لما جاء في الدستور حول الملكية العامة والضوابط التي تحكم التصرف فيها.. نحن أمام كارثة قانونية كانت سببا في ضياع ممتلكات الشعب..

fgoweda@ahram.org.eg

obeikandl.com

إدانة رسمية لمنظومة الفساد

يستطيع مجلس الشعب إذا أراد إصدار عشرة قوانين في أسبوع واحد وقد فعل ذلك كثيرا..والدليل هو القوانين التي أقرها المجلس في الأيام الأخيرة ابتداء بمد العمل بقانون الطوارىء وانتهاء بقوانين التأمينات الاجتماعية والشراكة مع القطاع الخاص في مشروعات الخدمات ما أسهل مرور القوانين التي تتعلق بالجباية وفرض الضرائب كما حدث في الضريبة العقارية ولكن ما يتعلق بحياة الناس وصحتهم خاصة البسطاء والفقراء فلا محل لهم ولا مكان في مجلس الشعب والدليل هؤلاء الذين ينامون علي أرصفة المجلس ولم يخرج لهم أحدأقول ذلك بعد أن قرر المجلس الموقر تأجيل مناقشة قضية قرارات العلاج علي حساب الدولة وهي القضية التي أثارت جدلا كبيرا في الشارع المصري بعد أن تكشفت كوارث كثيرة تورط فيها كبار المسئولين مع أعضاء مجلس الشعب مع المجالس الطبية وكانت من القضايا التي تثير الدهشة والاشمئزاز حيث يتاجر هؤلاء في أمراض المواطنين واحتياجهم للعلاجتناثرت فضائح كثير حول هذه القضية بين أعضاء مجلس الشعب مما جعل د.فتحي سرور رئيس المجلس يحيل الملف كاملا إلي جهتين الأولي هي وزارة الداخلية حيث طلب تحريات أمنية كاملة عن تجاوزات أعضاء المجلس في هذه القضية أما الجهة الثانية فهي الجهاز المركزي للمحاسبات لأعداد تقرير مالي وفني شامل حول موضوع العلاج علي حساب الدولة.. ولكن المفاجأة أننا لم نعلم شيئا حتي الآن عن تحريات وزارة الداخلية وماذا جاء فيها.. ثم تقرر تأجيل مناقشة تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات الذي تسلمه المجلس في الأسبوع الماضي من المستشار جودت الملط رئيس الجهاز وأصبح التقرير بكل ما فيه من وقائع أمام أعضاء المجلس.. ولا أدري لمصلحة من هذا القرار بالتأجيل.. هل هو محاولة تعتيم علي أخطاء المسئولين في الحكومة والتي ذكرها التقرير بكل وضوح أم هو محاولة لإنقاذ الحزب الوطني ونحن علي أبواب الانتخابات من تجاوزات عدد كبير من أعضاءه تورطوا في هذه القضية أم أن هذا هو مصير قضايا الفساد والاعتداء علي المال العام في كل الحالات..

التقرير الذي قرر مجلس الشعب تأجيل مناقشته يضم حقائق كثيرة يجب أن يعرفها الشعب حتي ولو قرر المجلس إخفاءها بعض الوقت أو كل الوقت..

المفروض أن الأولوية في العلاج علي نفقة الدولة للمواطنين العاديين من الفقراء والبسطاء الذين لا تحميهم مظلة للتأمين الصحي أو العلاج ولا تتوافر لديهم الإمكانات

لإجراء عملية جراحية أو توفير الدواء اللازم ولكن المؤسف أن هذه الأموال اتجهت إلي علاج كبار المسئولين وعائلاتهم ابتداء بعمليات التجميل والعلاج الطبيعي بالحمام المائي وجلسات المساج والأوزون وتركيب الأسنان وعلاج العيون وإصلاح الحول وزرع العدسات والعلاج بالليزر.. كل هذه المجالات التي ذكرها التقرير لا تخص المواطن العادي الذي لا يجد قرص الأسبرين.. ولكنها تخص الكبار الذين تتكدس في حساباتهم الملايين ورغم ذلك يطاردون ما بقي من فتات للغلابة.. أن واحدا من هؤلاء الكبار حصل علي مليون و900 ألف جنيه نفقات علاجه بالخارج كيف تسربت هذه الملايين من مستشفيات الغلابة الحكومية إلي المستشفيات الخاصة والاستثمارية لحساب كبار المسئولين وتجار مجلس الشعب..

الأرقام كما يؤكد التقرير تقول..

تم إنفاق3 مليارات و909 ملايين جنيه علي قرارات العلاج علي نفقة الدولة خلال عام2009 هذا بخلاف أن وزارة الصحة كانت مدينة بمبلغ2.6 مليار جنيه.. قامت بسداد900 مليون جنيه منها ومازالت مدينة بمبلغ1.7 مليار جنيه وهذا يعني أننا أمام رقم يتجاوز6.5 مليار جنيه في عام واحد لا أحد يعلم أين ذهبت ويضاف إليها60 مليون جنيه قرارات العلاج بالخارج في عدة شهور حيث لم تتوافر للجهاز المستندات المطلوبة يؤكد التقرير أن قرارات العلاج الصادرة عن المجالس الطبية بوزارة الصحة خلال الفترة من2007 م إلي2009 م أي في ثلاث سنوات بلغت8 مليارات و355 مليون جنيه وهذا يعني أننا أمام رقم يتجاوز15 مليار جنيه لقرارات العلاج فأين ذهبت كل هذه المليارات وكيف تسربت إلي حسابات وجيوب المسئولين في الدولة ومجلس الشعب والحزب الوطني بعد ذلك يضع التقرير مجموعة ملاحظات مهمة يقول تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات أنه لا توجد تقارير طبية معتمدة من المجالس الطبية ولا توجد رقابة علي أعمال المكاتب الطبية بالخارج.. ولا توجد رقابة علي تكاليف العلاج.. ولا يوجد التزام بالتكاليف المقررة حيث تزيد أحيانا بنسبة100٪ عن نص القرار.. وكثيرا ما يتم تعديل القرار دون أسباب أو انتقاله من مستشفي حكومي إلي مستشفي خاص أو استثماري.. وهناك قرارات علاج تتحول إلي شيكات مسحوبة باسم صاحب القرار دون تقديم مستندات فعلية أو تقارير طبية.. وهناك شيكات يتم صرفها بمبالغ ضخمة مقابل فواتير أدوية من صيدليات خاصة ومعظمها فواتير' مضروبة'..

* يقول التقرير إن مسئولا واحدا بالمجالس الطبية أصدر قرارات علاج بمبالغ وصلت إلي مليار و91 مليون جنيه في أربعة شهور فقط وخلال الفترة من 1/ 9/ 2009م إلي31/ 12/ 2009م بل أن هذا المسئول حصل لنفسه علي قرار بالعلاج بمبلغ42 ألف جنيه..

ويؤكد التقرير.. رغم أن هناك صندوقا للخدمات الطبية للعاملين في مجلس الوزراء فقد صدرت لهم قرارات جماعية للعلاج علي نفقة الدولة بمبلغ أربعة ملايين جنيه في عام واحد..

أن المستشفيات الخاصة والاستثمارية حصلت علي الجزء الأكبر من تكاليف العلاج سواء في صورة أدوية أو عمليات جراحية بل أن هناك تفاوتا كبيرا في أسعار الخدمة الصحية رغم أن الحالات المرضية متشابهة.. وفي حالات كثيرة تم تحويل قرارات العلاج من المستشفيات الحكومية إلي المستشفيات الخاصة والاستثمارية دون تقديم أي مستندات أو تقارير طبية بل أن المستشارين في مجلس الوزراء يصدرون قرارات في هذا الشأن دون الرجوع لرئيس الوزراء ..

الأخطر من ذلك كله.. هو صدور قرارات علاج بأسماء أشخاص متوفين..

وفي حالات كثيرة ارتفعت تكاليف قرارات العلاج عن المبالغ المقررة بنسبة100٪ دون تقديم مستندات أو فواتير أو أسباب طبية أقل من عام أصدر رئيس الوزراء قرارات علاج بالخارج تجاوزت47.5 مليون جنيه.. وأصدر وزير الصحة قرارات أخري قيمتها12.8 مليون جنيه..الأغرب من ذلك كله هو السفر للخارج علي الطائرات بالدرجة الأولي مع بدل سفر وتكاليف العلاج وقد شمل ذلك عددا كبيرا من الأشخاص وعائلات كبار المسئولين..هذه بعض الأرقام والتفاصيل والمؤشرات التي توقفت عندها في التقرير.. ولكن الشيء المخيف هو حجم الأرقام التي تنفقها الدولة علي قرارات العلاج ومن خلال طرح بسيط نري أنفسنا أمام15 مليار جنيه في ثلاث سنوات فقط.. والشيء المؤكد أن هذه المليارات لم تصل إلي مستحقيها في الأرياف أو المصانع أو النجوع أو العمال النائمين أمام مجلس الشعب ولكنها تسربت إلي مكاتب وبيوت كبار المسئولين سواء في الحكومة أو الحزب أو مجلس الشعب..

كيف تنفق الدولة 15 مليار جنيه في قرارات علاج ونسبة المصابين بفيروس سي تزيد علي20٪ من سكان مصر والبلهارسيا مازالت تستبيح دماء الملايين في الريف المصري والعشوائيات نحن أمام بلاعات من الإنفاق الحكومي الذي يؤكد نظرية المال السايب وللأسف الشديد ان هذا المال السايب يوجد في كل جوانب العمل الحكومي وبعد ذلك

نقول أن الدولة فقيرة.. ويتساءل المسئولون كيف نغطي العجز في الميزانية ولكن الحقيقة كيف نغطي العجز في الضمائر .

هناك دولة فقيرة يتسرب منها15 مليار جنيه في المساج والأوزون والعدسات اللاصقة وعمليات التجميل.. هل هناك دولة تضم كل هذه العشوائيات وأعلي نسبة في الفقر في العالم وتنفق15 مليار جنيه علي عمليات شد الوجه وتذاكر الدرجة الأولي وحمامات الساونا وزرع الشعر أنني أطالب مجلس الشعب بنشر أسماء الذين تورطوا في هذه الجريمة والمبالغ التي حصلوا عليها وينبغي أن يعلن الحزب الوطني براءته من أعضاء المجلس الذين تاجروا في آلام الناس نحن أمام قضية تهتز لها أركان السماء لأنها اعتداء وحشي علي أموال الغلابة والبسطاء وإذا كان هذا ما حدث في الخدمات الصحية فماذا يحدث في ميزانيات الدعم الذي لا يصل إلي أصحابه والأرقام الرهيبة التي تعلنها الحكومة وماذا يحدث في مشروعات الصرف الصحي والمياه والإسكان والمرافق وكيف نصدق كل هذه الأرقام التي تدعي الحكومة أنها تنفقها علي المواطنين..

ما حدث في قرارات العلاج علي نفقة الدولة يمثل جانبا من منظومة الفساد التي شملت كل شيء وتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات حول قرارات العلاج علي نفقه الدولة إدانة رسمية لمنظومة الفساد واعتراف صريح بها..

لا أجد مبررا لتأجيل مناقشة هذا التقرير الخطير إلا إذا كان الهدف ترحيله إلي دورة برلمانية قادمة او إغلاق الملف بصورة نهائية.. لقد قام الجهاز المركزي للمحاسبات بدوره كاملا بمنتهي الموضوعية والأمانة وقد بذل د.الملط جهدا خرافيا لكشف الحقيقة ويبدو أن هناك جهات أخري تحاول إخفاء هذه الحقيقة..

أن أسماء المتورطين في هذه الجريمة لدي الجهاز المركزي للمحاسبات وفيهم أسماء كبيرة ورنانة.. وإذا تمسك مجلس الشعب بقراره بتأجيل مناقشة التقرير أو إخفائه والتستر عليه فإنني أطالب النائب العام المستشار عبد المجيد محمود بأن يطلب هذا الملف ويبدأ التحقيق مع جميع الأسماء التي وردت فيه..

لا يعقل أن يكون مصير جميع قضايا الفساد في السنوات الأخيرة أرشيف السلطة ومكاتب المسئولين..

يبدو أن طوفان الفساد اجتاح كل شيء

منقول من جريدة الاهرام 21/ 5/ 2010م

فاروق جويدة

محمد القدوسي يكتب:

احـــذروا أن تنـــساقوا إلـــى الرضـــا باستعباد بلادكم

يصدِّر «روتستين» كتابه «خراب مصر» بتمهيد كتبه «ولفـرد سـكاون بلنـت» في 25 مـن أغسطس 1910 و«بلنت» هو مؤلف الكتـاب الـشهير «التـاريخ الـسري لاحـتلال إنجلـترا مصر»، الذي راجع أصوله وصححها بعض التصحيح «الـشيخ محمـد عبـده»، عنـدما كـان «بلنت» جارا له في ضيعة «الشيخ عبيد» بضاحية المطريـة عـام 1904، وكـان «محمـد عبـده» يعتزم ترجمة الكتاب إلي العربية، لكنه رحل في 1905، ولم يترجم الكتاب بعد هذا إلا علي يـد «قسم الترجمة في جريدة البلاغ»، حيث صدر مع مقدمة ضافية للأسـتاذ «عبـد القـادر حمـزة» مؤرخة في 24 من ديسمبر1928.

ولد «بلنت» في 1829م لأسرة إنجليزية ثرية عريقة، وبدأ حياته السياسية وهو في الثامنـة عشرة من عمره ملحقا بالوكالة الإنجليزية في أثينا، وبعـد اثنـي عـشر عامـاً مـن التنقـل بـين المناصب في وكالات وسـفارات بـلاده بأوروبـا، اعتـزل خدمـة الحكومـة في 1859، وشرع يطوف بلاد الشرق مع زوجته «الليدي آن بلنت» حفيدة «اللورد بـيرون» الـشاعر المعـروف، وكانت زيارته الأولي إلي مصر سنة 1875، وهي، ويالـلمصادفة! السنة نفسها التـي يبـدأ بهـا «روتستين» كتابه! وقد عاد «بلنت» إلي مصر في 1879، ثـم في 4 مـن نـوفمبر1880، حيـث راح يدرس العربية علي يد شيخ من الأزهر يدعي «محمد خليـل»، وفي 28 مـن ينـاير 1881 زار الشيخ «محمد عبده» في حي الأزهر للمرة الأولي، وهو يوم كتب عنه «بلنت» في مذكراته: «يجب أن أميزه علي سائر الأيام، لأنه فتح لي باب صداقة بقيت الآن ربع قـرن مـع رجـل مـن أحسن وأحكم الرجال العظام». وفي العام نفسه اتصل «بلنت» بالزعيم «أحمد عـرابي» ونـشر برنامج «الحزب الوطني»، الذي كان «عرابي» يرأسه، في صحيفة «تايمز» البريطانية. كما طلب منه قنصل انجلترا «السير ماليت» أن يقوم بوساطة مع العـرابيين، أداهـا «بلنـت» كارهـا كـما يقول، وكان من شأنها، مع تصرفات أخري مشابهة، أن وضعت «بلنـت» في دائـرة الاشـتباه، بحيث أصبح يوصف بأنه «جاسوس إنجليزي» بالرغم من أن «عرابي» نفـسه ظـل يناديـه في خطاباته بالصديق والسند، ويكيل له المديح والعرفان. وعلي أية حال، فقد «بلنـت» كتـب في صحيفة «تايمز» يقول إنه كان يحسن الظن بالسير «ماليت» وبالمراقب الإنجليزي عـلي الماليـة

المصرية السير «أوكلند كولفن»، ولهذا توسط لهما عند الوطنيين، ولكنه وقف بعد ذلك علي دسائسهما فاشمأز ونأي بنفسه عنهما.

وقبل وفاته في 1924، أصدر «بلنت» مذكراته في ثلاثة أجزاء كبيرة، ضمنها الكثير مما جري في مصر، ولمصر، وعلي مصر.

أيضا فقد كان «بلنت» شاعرا، اطلع علي بعض تراثنا، واهتم بـ«سيرة بني هلال»، وكان أكثر ما أعجبه منها الجزء الخاص بتعرف «أبو زيد» علي زوجته «الأميرة عالية»، وهو الجزء الذي ترجمه «بلنت» إلي الإنجليزية شعرا.

وعدا تمهيد «بلنت» لكتاب «خراب مصر»، وهو في ذاته بحث سياسي لم يزل طازجا معاصرا لم يفقده مرور قرن من الزمان عليه شيئا من ندواته، بل أضاف إليه قيمة تاريخية باذخة. عدا ذلك التمهيد يبقي موقفان هما أهم ما يلفت النظر في سيرة«بلنت»:

* الأول: هو أنه قاد حملة الاكتتاب لدفع نفقات الدفاع عن «عرابي» ورفاقه المأسورين، حيث جمع نحو 3 آلاف جنيه دفعها للمحامين.
* والثاني: خطابه الذي بعثه في 13 من سبتمبر 1910 إلي مؤتمر الحزب الوطني، برئاسة «محمد فريد»، في العاصمة البلجيكية بروكسل. خطاب يجري فيه ماء الشعر، ويجاور في الذاكرة اعترافات الراهب ضمن قصيدة «قصة الشيطان والراهب في إحدي الكنائس الشمالية الفقيرة» التي كتبها الشاعر التركي «ناظم حكمت» في 1941، كاشفا خدعة تجار الحروب الذين أغروا البسطاء بالذهاب إلي الموت، لتحصد قوي الاستعمار أرواحهم مع مزيد من الأرباح، يقول الراهب في قصيدة «ناظم حكمت»:

إننا نحارب
في سبيل الإبقاء علي الدعارة والفحش
إننا نحارب من أجل ألا تغلق أبواب دور البغاء
أنتِ هناك
يا من تقفين في الخلف
مثل طفل يلتف بثوبه الأبيض
أنتِ ستصبحين داعرة يا بنيتي
أبوك لن يعود

نائم هو الآن علي وجهه
فوق أرض بعيدة جدا
الأذنان المكتنزتان، السميكتان
والرقبة التي اعتدتِ أن تلفيها بذراعيكِ
غارقة الآن في بحر من الدم
إنه ليس وحده هناك
فالساحة ملأي بالدبابات الواقفة
وبالعديد من المدافع المهجورة

ويقول «بلنت» في خطابه للمصريين: «احذروا منا فإننا لا نريد لكم شيئا من الخير. لن تنالوا منا الدستور ولا حرية الصحافة ولا حرية التعليم ولا الحرية الشخصية. ومادمنا في مصر، فالغرض الذي نسعي إليه من البقاء فيها هو أن نستغلها لمصلحة صناعتنا القطنية في مانشستر، وأن نستخدم أموالكم لتنمية مملكتنا الأفريقية في السودان ... لم يبق لكم عذر إذا أنتم انخدعتم في نياتنا، بعد أن وضح الأمر فيها وضوحا تاما. فاحذروا أن تنساقوا إلي الرضا باستعباد بلادكم ودمارها... ثابروا أن تعارضونا معارضة جهرية جريئة كل يوم. اطلبوا بلسان واحد وفي كل فرصة أن يوضع حد لما تتألمون منه، وأن نعود نحن إلي حظيرة القانون، وأن نسحب جنودنا من بلادكم، وأن نكف عن التدخل في شئونكم. اطلبوا ذلك فإنكم بطلبه لا تخسرون شيئا، إذ نحن غرباء عندكم، ومن حقكم أن تطالبونا بترككم... اظهروا معاداتكم لنا بصراحة... سالموا كل الناس ولكن لا تحاولوا أن تسالمونا، لأن كل محاولة من هذا النوع معنا تذهب عبثا، ولأن كل نداء توجهونه إلي شعور العدل فينا وشعور الشرف والإنسانية يكون بعد اليوم موجبا للسخرية، وليس له عندنا غير جواب واحد هو الاحتقار... لا، لم يبق لكم إلا وسيلة واحدة لإقناعنا، وهي أن تثبتوا لنا أن احتلالنا بلادكم مصدر تعب لنا ينمو دائما، ومصدر خطر عظيم علينا إذا شبت الحرب. اقنعونا بذلك إذ في اليوم الذي يفهم فيه ذهن جماهيرنا الثقيل أن الفائدة من احتلال بلادكم لا توازي المتاعب والأخطار التي يسببها لنا، نري أنكم محقون ونترك بلادكم، وثقوا أننا لن نترك بلادكم قبل ذلك بلحظة واحدة».

هذا ما كتبه «بلنت»، وقرئ في مؤتمر انعقد احتجاجا علي الاحتلال البريطاني لمصر، وهي نصائح مازالت صالحة ـ كما هي ـ لزماننا هذا، ما يؤكد أن كل حديث عن التقدم في بنية

الدولة محض خدعة، ربما تقدم «فن التغليف» لكن المحتوي شديد القبح واحد. اقرأوا عبارات «بلنت» باعتبار أنها تتحدث عن الاستعمار الأمريكي لا البريطاني، وستجدونها وكأنها كتبت في اللحظة نفسها التي تقرأونها فيها. حتي التفاصيل، كاستغلال مصر لبناء مملكة استعمارية في السودان، ستظل صحيحة. ويمكنكم أيضا تعديل عبارات «بلنت»، بأن تضعوا «العراق» أو أية دولة عربية أخري مكان «مصر»، وسيدهشكم مدي الانطباق. بل سيدهشكم أكثر أن ما يقوله «بلنت» عن «رذالة» الاستعمار، وضرورة إجباره بالقوة علي الرحيل، هو نفسه ما يقوله الوطنيون اليوم، مع فارق بسيط، هو أن «بلنت» لم يجد من يتهمه بالإرهاب، ولا بالانتماء إلي تنظيم القاعدة!

تم الكتاب بحمد الله سبحانه وتعالى.. ولكن القصة لم تَنْتَهِ بعد.. فإلى اللقاء في الكتاب القادم إن شاء الله تعالى "القيم الدينية والأخلاقية ودورها في الإزدهار الاقتصادي"

للتواصل: **www.hamed-morsy.com**

obeikandl.com